



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم التجارية

التخصص: تجارة دولية



مخاطر وضمانات تمويل التجارة

الخارجية في الجزائر

دراسة حالة – البنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي BEA –

إشراف الدكتور:

– عبد الجليل هويدي

إعداد الطلبة:

عبد الله عون

علي غربي

السنة الجامعية: 2023/2022

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شكر وعرفان

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين

أتقدم بالشكر أولاً لله سبحانه وتعالى الذي وفقنا لإتمام هذا الدراسة وبكل الاحترام

والتقدير نشكر كل من ساهم معنا في إنجاز هذا العمل ونخص بالذكر الأستاذ المشرف

"هويدي عبد الجليل" على كل توجيهاته وإرشاداته ونصائحه التي كان لها أثر في هذا العمل،

كما نتوجه بحزيل الشكر إلى كل من شاركنا البحث ونخص بالذكر الوالدة الكريمة والأخوة

إلى كل الزملاء دفعة تجارة دولية 2022/2023م.

ونشكر كل من ساعدنا من قريب أو بعيد على إنجاز هذا العمل

عبد الله ، علي

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على طرق تمويل التجارة الخارجية باعتبارها المحرك الأساسي لاقتصاد أي دولة والدور الذي تلعبه البنوك التجارية في ذلك من خلال عمليات التمويل والوساطة بين أطراف التبادل التجاري والضمانات التي تحد من مخاطر تمويل التجارة الخارجية، وقد تم دراسة حالة البنك الجزائري الخارجي وكالة الوادي (BEA) لدراسة مختلف طرق تمويل التجارة الخارجية المعتمدة في الوكالة، وتقديم لمراحل حالة سير عملية اعتماد مستندي لأحد الزبائن فيها الذي يتبع كوسيلة لتمويل التجارة الخارجية في الجزائر، لأنه من أبرز أدوات الضمان والدفع فهو ضمان وثقة لكل من المستورد والمصدر والبنك الممول وقد ساعد إدارة البنوك في عمليات التمويل كثيرا لأنه يجنبها عدة مخاطر.

الكلمات المفتاحية: التجارة الخارجية- الضمانات البنكية- مخاطر تمويل التجارة

الخارجية- الاعتماد المستندي

Summary:

This study aims to identify the methods of financing foreign trade as the main engine of the economy of any country and the role that commercial banks play in that through financing and mediation operations between the parties to commercial exchange and guarantees that limit the risks of financing foreign trade. (BEA) to study the various methods of financing foreign trade approved by the Agency, and to present the stages of the progress of the documentary credit process for one of its customers, which is followed as a means of financing foreign trade in Algeria, because it is one of the most prominent tools of guarantee and payment. Banks in financing operations a lot because it avoids several risks.

Keywords: foreign trade - bank guarantees - risks of financing foreign trade - documentary credit

فهرس المحتويات

الصفحة	المحتوى
I	الشكر والعرفان
II	الملخص
IV	فهرس المحتويات
VI	قائمة الجداول
VI	قائمة الأشكال
أ	مقدمة
الفصل الأول: تمويل التجارة الخارجية	
07	تمهيد
08	المبحث الأول: عموميات حول التجارة الخارجية
08	المطلب الأول: مفهوم التجارة الخارجية
08	المطلب الثاني: أهمية التجارة الخارجية
09	المطلب الثالث: أسباب قيام التجارة الخارجية وسياساتها
12	المبحث الثاني: طرق وتقنيات تمويل التجارة الخارجية
12	المطلب الأول: مفهوم التمويل وأهميته
13	المطلب الثاني: تمويل التجارة الخارجية في الأجل القصير
14	المطلب الثالث: تمويل التجارة الخارجية في الأجل المتوسط وطويل المدى
22	خلاصة الفصل
الفصل الثاني: المخاطر والضمانات البنكية	
24	تمهيد
25	المبحث الأول: مفاهيم عامة حول المخاطر والضمانات البنكية
25	المطلب الأول: مفهوم المخاطر
26	المطلب الثاني: ماهية الضمانات البنكية
29	المبحث الثاني: مخاطر عمليات التجارة الخارجية
29	المطلب الأول: خطر الائتمان (عدم السداد)
29	المطلب الثاني: المخاطر المالية الخاصة بالصرف

34	المبحث الثالث: طرق ومراحل تسيير ضمانات تمويل التجارة الخارجية
34	المطلب الأول: طرق تسييرها
39	المطلب الثاني: أنواع الضمانات البنكية الدولية
43	خلاصة الفصل
الفصل الثالث: دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري وكالة الوادي	
45	تمهيد
46	المبحث الأول: البنك الخارجي الجزائري وهيكلة التنظيم
46	المطلب الأول: التعريف بالبنك الخارجي الجزائري
46	المطلب الثاني: تطور النظام البنكي الجزائري
47	المطلب الثالث: تعريف بالبنك الخارجي الجزائري ووظائفه
52	المبحث الثاني: كيفية التعامل مع الأخطار وضمانات الممنوحة
52	المطلب الأول: كيفية التعامل مع الأخطار من قبل الوكالة
54	المطلب الثاني: كيفية سير الضمانات البنكية الدولية في البنك الخارجي الجزائري وكاله الوادي
58	خلاصة الفصل
60	خاتمة
64	قائمة المصادر المراجع
68	الملاحق

فهرس الأشكال

الرقم	المحتوى	الصفحة
01	عملية قرض المشتري	16
02	عملية قرض المورد	17
03	مراحل سير الاعتماد المستندي	19
04	مراحل سير عملية التحصيل المستندي	21
05	مدة التعرض للصرف	32
06	تجسيد الضمان البنكي الدولي	35
07	إجراءات سير الضمان المباشر	36
08	إجراءات سير الضمان غير المباشر	37
09	الهيكل التنظيمي لبنك الخارجي الجزائري لوكالة الوادي	48

فهرس الجداول

الرقم	المحتوى	الصفحة
01	أنواع الضمانات البنكية الدولية وخصائصها	42

مقدمة

تعتبر التجارة الخارجية من بين الوسائل التي تساهم في تحقيق الاستقرار الاقتصادي وتطويره ودفع عجلة التنمية وذلك باستخدام شقيها المتمثلين في التصدير والاستيراد، فهي تعكس واقع السياسات والهياكل الاقتصادية والإنتاجية للدول لذلك لطالما كان السعي إلى تحريرها. إن توسع العلاقات التجارية بين مختلف الدول والتكتلات الاقتصادية، أدى إلى تعقد العمليات التجارية وزيادة مخاطرها، وهذا راجع إلى انعدام الثقة التي تنشأ بين المتعاملين الاقتصاديين وعلى اختلاف الأعراف والقوانين بين الدول، مما تطلب ضرورة تدخل الهيئات المالية العالمية (البنك الدولي صندوق النقد الدولي والمنظمة العالمية للتجارة) وخاصة البنوك، من أجل ضمان السير الحسن لهذه العلاقات من خلال ضمان حقوق الأطراف التجارية المختلفة من مصدر ومستورد، وتمويل العمليات التجارية، وهنا يظهر الدور الفعال لها بدخولها كوسيط يتولى عملية تمويل التجارة الخارجية لتعيد الثقة المفقودة بين الأعوان الاقتصاديين، وذلك بدراسة وتحليل العلاقة التي تنشأ بينها وبين الأفراد والبنوك الأخرى بتوفير تقنيات وتسهيلات لدفع ضمن السير الحسن للتعاملات الدولية مع وسائل تغطية تضمن حمايتهم من أخطار محتملة الوقوع جراء التعامل بمثل هذه الصفقات من بينها الضمانات البنكية الدولية التي تستعمل كوسيلة لتوفير تعويضات نقدية في حالة ما إذا تم الإخلال بالعقد المتفق عليها لبنوك الجزائرية وكغيرها من البنوك العالمية، تعمل على تمويل التجارة الخارجية، من خلال مجموعة من التقنيات والأدوات، والتي تعتبر المدعم الأساسي للعمليات التجارية الخارجية، وتعزيز وتقوية المبادلات التجارية وتشجيع قطاعات النشاط الاقتصادي.

أولاً: الإشكالية الرئيسية

من خلال ما تقدم يمكن طرح الإشكالية التالية:

ما هو دور الضمانات البنكية في الحد من مخاطر تمويل التجارة الخارجية في الجزائر؟

الإشكاليات الفرعية:

ومن خلال الإشكالية الرئيسية يمكن طرح الأسئلة الجزئية التالية:

ـ فيما تتمثل الضمانات البنكية ؟

ـ ما هي التقنيات والأدوات التي تعتمد عليها البنوك في تمويل التجارة الخارجية ؟

ـ كيف تتم تغطية المخاطر عن طريق الضمانات البنكية ؟

ـ كيف تتم عملية تمويل التجارة الخارجية في البنوك الجزائرية ؟

ثانيا: الفرضية العامة

التحكم وتوزيع الضمانات البنكية في تمويل التجارة الخارجية أساس التقليل من المخاطر الناتجة عن عمليات التجارة الخارجية.

الفرضيات الجزئية :

ـ تمثل الضمانات البنكية تعهد من قبل الأطراف المتعاقدة في التجارة الخارجية تضمن السير الحسن للعمليات التجارية والتقليل من مخاطرها.

ـ يختلف التمويل البنكي للصادرات عن الواردات في المخاطر والضمانات.

ـ كلما تعددت وتنوعت الضمانات البنكية أدى ذلك إلى تقليل مخاطر التجارة الخارجية.

ـ الإ اعتماد المستندي والتحصيل المستندي هما أساس الضمان والتقليل من مخاطر التجارة الخارجية في البنوك الجزائرية.

ثالثا: أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى :

ـ التعرف على ماهية التجارة الخارجية وطرق تمويلها.

ـ التعرف على الضمانات البنكية الدولية وكيفية التعامل بها في مجال التجارة الخارجية.

ـ تحديد مختلف المخاطر التي يمكن تفاديها وتغطيتها من خلال الضمانات البنكية الدولية.

ـ دور البنوك و مساهمتها في تمويل التجارة الخارجية.

رابعا: أهمية الموضوع

إن الاتجاه لدراسة موضوع مخاطر وضمانات تمويل التجارة الخارجية يكمن في الأهمية المتزايدة التي يحتلها قطاع التجارة الخارجية في الاقتصاد الوطني والقوة الدافعة في التنمية

الاقتصادية، وكذلك يبين مدى قدرة البنوك الجزائرية على تحكمها في عمليات تمويل التجارة الخارجية، حيث تعتبر الضمانات البنكية الدولية ذات أهمية بالغة في التجارة الخارجية كونها عنصر فعال في زيادة العمليات التجارية بين الدول، ولأنها أداة ضرورية لحماية المتعاملين من المخاطر التي توجد في التجارة الخارجية.

خامسا: دوافع وأسباب اختيار الموضوع

- ـ الرغبة في اكتشاف التقنيات الحديثة التي تمكن من تسهيل المبادلات التجارية الدولية.
- ـ ارتباط الموضوع بالتخصص.

- ـ إثراء المكتبة بمعلومات حول الضمانات البنكية الدولية.

سادسا: المنهج المتبع

لمعالجة هذا الموضوع سنقوم بإتباع نوعين من المناهج هما:

- ـ المنهج الوصفي التحليلي: وذلك من خلال الإجابة على الإشكالية المطروحة وإثبات أو نفي صحة الفرضيات المقترحة فيما يتعلق بالتجارة الخارجية وطرق تمويلها وكذلك معرفة أهم المخاطر التي يتعرض لها البنك في عملية التمويل وكذا الضمانات التي يفرضها.

- ـ منهج دراسة الحالة: تعتمد هذه الدراسة الميدانية من أجل إسقاط الجانب النظري لموضوعنا وكذا لمعرفة مدى قدرة البنوك الجزائرية على إدارة المخاطر والطرق المتبعة للتقليل منها، ولهذا ستكون الدراسة في البنك الجزائري الخارجي BEA.

سابعا: الدراسات السابقة

تم التعرض في كثير من الدراسات لدور البنوك في تمويل التجارة الخارجية ولمختلف ضماناتها وتقنيات تمويلها إلا أنها لم تعالج كيفية تسيير والتعامل بالضمانات البنكية الدولية من طرف البنوك ودورها في تسهيل المعاملات بين الدول والحد من مخاطر تمويل التجارة الخارجية وفيما يلي عرض لأبرز هذه الدراسات التي لها علاقة بموضوع الدراسة.

١- بوكونة نورة، تمويل التجارة الخارجية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية.

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2012.

اعتمدت هذه على معالجة تمويل التجارة الخارجية في الجزائر من خلال دراسة طرق تمويل التجارة الخارجية في الجزائر ووسائل الدفع المتبعة، والأخطار التي تتعرض لها هذه التجارة والضمانات البنكية لتجنبها، ومن أهم النتائج التي توصلت إليها أنه لتمويل التجارة الخارجية والتحكم في الأخطار وضعت الضمانات البنكية لتوفير مطلب الائتمان لتقليص التباعد الجغرافي والقانوني بين المتعاملين الاقتصاديين هذه الدراسة ركزت على الجانب القانوني للضمانات ولم تعالج كيفية التعامل من طرف البنوك ولم تتطرق لسير عملها، إصدار وتسيير إلى غاية انتهاء صلاحيتها وهذا ما سنحاول معالجته في موضوع دراستنا.

٢- صبيحة بوشثال، التجارة الدولية، مخاطر الدفع والتمويل، مذكرة تخرج للحصول على شهادة عليا للدراسات البنكية، المدرسة العليا، الجزائر، 2003.

هدفت هذه الدراسة إلى دراسة مختلف تقنيات تمويل التجارة الخارجية، حيث تناولت العناصر الأساسية في عمليات التجارة الخارجية، وكذلك تقنيات الدفع وتقنيات تمويل التجارة الخارجية القصيرة والطويلة منها والضمانات البنكية التي تصاحبها، عالجت أيضا تغطية المخاطر الناجمة عن المعاملات التجارية الدولية، يمكن القول أن هذه الدراسة ركزت على تقنيات التمويل، وهذه التقنيات لا يمكن لها أن تقضي على المخاطر بشكل نهائي بل تساهم في التقليل منها فقط، ولم تركز على الضمانات الدولية من حيث التعامل والتسيير ودورها في التمويل فلم توضحها من الجانب النظري و التطبيقي.

ثامنا: حدود الدراسة الحدود المكانية: تم دراسة طرق تمويل التجارة والضمانات البنكية مع دراسة طريقة سير الاعتماد المستندي في وكالة البنك الجزائري الخارجي BEA - وكالة BBA 058 - الحدود الزمنية: 2014.

تاسعا: خطة البحث

للاوصول إلى الأهداف المرجوة لهذا البحث قمنا بتقسيمه إلى مقدمة عامة، ثلاثة فصول خصص الفصلين الأولين إلى الجانب النظري، أما الفصل الثالث خصص للجانب التطبيقي، وخاتمة عامة.

الفصل الأول: حول تمويل التجارة الخارجية في الجزائر، حيث قسمناه إلى ثلاث مباحث، يتناول المبحث الأول ماهية التجارة الخارجية، أما المبحث الثاني طبيعة التجارة الخارجية وسياساتها، والمبحث الثالث طرق وتقنيات تمويلها.

الفصل الثاني: خصص هذا الفصل لدراسة المخاطر والضمانات البنكية الدولية و ذلك من خلال تقسيمه إلى ثلاث مباحث حيث تم التطرق في المبحث الأول إلى مفاهيم عامة في المخاطر والضمانات البنكية الدولية، أما المبحث الثاني تناول مخاطر عمليات التجارة الخارجية، والمبحث الثالث طرق ومراحل تسيير ضمانات تمويل التجارة الخارجية.

الفصل الثالث: فخصص للدراسة التطبيقية والتي سيكون البنك الجزائري الخارجي ميدان لها حيث قسمناه إلى مبحثين، نعرف في المبحث الأول تقديم عال لبنك الجزائري الخارجي، أما المبحث الثاني كيفية التعامل مع الأخطار وضمانات الممنوحة. وفي الأخير ختتا بحثنا بالخاتمة عامة تضم أهم النتائج المتوصل إليها.

الفصل الأول

تمويل التجارة الخارجية

تمهيد

التجارة الخارجية هي بمثابة المحرك الذي يدفع باقتصاد أي دولة إلى النمو والتطور والأداة التي تعكس الواقع الحالي لهياكل اقتصاد وإنتاجية الدول ومدى استقلالها وتبعيتها. فيمكن القول بأنها الشريان الأساسي الذي يربط بين الدول المختلفة، حيث تتعلق بانتقال السلع، والخدمات ورؤوس الأموال عبر الحدود السياسية من بلد لآخر. وباختلاف الأنظمة السياسية والاقتصادية للدول تم تحديد طرق دفع دولية وهذا قصد توحيد الوسائل المستعملة في تسديد مبلغ الصفقة الدولية.

حاليا في هذا الفصل عرض كل من ماهية التجارة الخارجية، طبيعتها وسياساتها، وطرق وتقنيات تمويلها ولهذا الغرض تم تقسيم الفصل إلى ثلاث مباحث كآآتي:

المبحث الأول: عموميات حول التجارة الخارجية .

المبحث الثاني: طبيعة التجارة الخارجية وسياساته .

المبحث الثالث: طرق وتقنيات تمويل التجارة الخارجية .

المبحث الأول: عموميات حول التجارة الخارجية

تعتبر التجارة الخارجية من الركائز الأساسية للتطور الاقتصادي، فهي تمكن كل بلد من الاستفادة بمزايا البلد الآخر في سلعة معينة، حيث بات من المستحيل على أي دولة سواء كانت متقدمة أو نامية أن تتعزل بنفسها عن العالم الخارجي وذلك راجع إلى احتياجات الدولة من المواد الضرورية للإنتاج، التي لا تتوفر عليها أو لوجود فائض على مستوى نشاطها الاقتصادي مما يحتمل عليها اللجوء إلى التبادلات تجاري بينها وبين الأخرى.

المطلب الأول: مفهوم التجارة الخارجية

تعرف التجارة الخارجية على أنها: "أحد فروع علم الاقتصاد التي تختص بدراسة المعاملات الاقتصادية الدولية، متمثلة في حركة السلع والخدمات ورؤوس الأموال بين الدول المختلفة، فضلا عن السياسات التجارية التي تطبقها دول العالم للتأثير في حركاتها".

والمفهوم العام للتجارة الخارجية هو أنها: "تعبّر عن المعاملات التجارية في صورها الثلاث المتمثلة في انتقال السلع والأفراد ورؤوس الأموال، تنشأ بين أفراد يقيمون في وحدات سياسية مختلفة أو بين حكومات أو منظمات اقتصادية تقطن في وحدات سياسية مختلفة"¹.

إذا نستنتج أن التجارة الخارجية عبارة عن مختلف عمليات التبادل التجاري عبر الحدود سواء لسلع أو خدمات أو رؤوس أموال بهدف تحقيق منافع مختلفة الأطراف التبادل.

المطلب الثاني: أهمية التجارة الخارجية

✓ تعد التجارة الخارجية من القطاعات الحيوية في أي مجتمع من المجتمعات سواء كان هذا المجتمع متقدما أو ناميا، فالتجارة الخارجية تربط الدول مع بعضها البعض، إضافة إلى أنها تساعد في توسيع القدرة التسويقية عن طريق فتح أسواق جديدة أمام منتجات الدولة، وتساعد في رفاهية دول العالم عن طريق توسيع قاعدة الموارد الإنتاجية بشكل عام².

¹ نداء محمد الصوص، "التجارة الخارجية"، مكتبة اتمع العربي للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص9.

² رشاد العصار وآخرون، "التجارة الخارجية"، دار المسيرة للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2000، ص12.

² محمود عبد الرزاق، "الاقتصاد الدولي والتجارة الخارجية: النظرية والتطبيق"، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، مصر، 2010، ص11.

✓ فهي توفر لكل دولة المنتجات التي لا يمكن إنتاجها محليا أو بتكاليف أقل نسبيا من تكلفة إنتاجها محليا¹.

✓ كما تعتبر التجارة الخارجية مؤشرا جوهريا على قدرة الدول الإنتاجية والتنافسية في السوق الدولي وانعكاس ذلك على رصيد الدولة من العملات الأجنبية وماله من آثار على الميزان التجاري، فهي تختلف من دولة إلى أخرى حسب مستوى تقدمها ومدى توفر عناصر الإنتاج لديها.

✓ كما أن لها علاقة وثيقة بالتنمية الاقتصادية وخاصة عند تشجيع الصادرات، فينتج عن ذلك الحصول على مكاسب جديدة في صورة رأس مال أجنبي جديد يلعب دورا في زيادة الاستثمار لبناء المصانع وإنشاء البنية الأساسية، مما يؤدي في النهاية إلى زيادة التكوين الرأسمالي والنهوض بالتنمية الاقتصادية.

المطلب الثالث: أسباب قيام التجارة الخارجية و سياستها

الفرع الأول: أسباب قيامها

✓ لا تستطيع أي دولة أن تعتمد على نفسها كليا تحقيق الاكتفاء الذاتي نظارا لعدم التوزيع المتكافئ لعناصر الإنتاج بين الدول المختلفة².

✓ التخصص الدولي: إن الدول لا تستطيع أن تعتمد على نفسها اعتمادا كليا في إشباع حاجات أفرادها وذلك بسبب التباين في توزيع الثروات الطبيعية والمكتسبة بين دول العالم ولذلك يحب على كل دولة أن تخصص في إنتاج بعض السلع التي تؤهلها طبيعتها وظروفها وإمكانياتها الاقتصادية أن تنتجها بتكاليف أقل وبكفاءة عالية.

✓ اختلاف تكاليف الإنتاج: يعد تفاوت تكاليف الإنتاج بين الدول دافعا للتجارة بينها وبالذات في الدول التي تمتلك ما يسمى باقتصاديات الحجم الكبير. وهذا الإنتاج الواسع يؤدي إلى تخفيض متوسط التكلفة الكلية للوحدة المنتجة مقارنة مع دولة أخرى تنتج بكميات

¹ السيد محمد أحمد السريتي، "التجارة الخارجية"، الدار الجامعية، ط1، مصر، 2009، ص8.

ليست وفيرة وبالتالي ترتفع لديها تكاليف الإنتاج مما يعطي الدولة الأولى ميزة نسبية في الإنتاج مقارنة بالدولة الثانية.

✓ اختلاف ظروف الإنتاج: فبعض المناطق ذات المناخ الموسمي تصلح لزراعة الموز والقهوة فيجب أن تخصص بهذا النوع من المنتجات الزراعية وتستورد المنتجات الأخرى التي لا تقوم بإنتاجها كالنفط الذي يتوفر في الدول ذات المناخ الصحراوي مثل دول الخليج.

✓ اختلاف الميول والأذواق: هناك بعض الدول يفضلون المنتجات الأوروبية حتى لو توفر البديل في موطنهم الأصلي وتزداد أهمية هذا العامل مع زيادة الدخل القومي في الدولة.

✓ اختلاف العوامل الاقتصادية: ونقصد بها الموارد البشرية، رؤوس الأموال وتكاليف الإنتاج، وهي بدورها تختلف من دولة لأخرى.

✓ اختلاف العوامل التكنولوجية: التكنولوجيا في أبسط معانيها هي فن الإنتاج، أي الأساليب والوسائل المستخدمة في عمليات الإنتاج، أما التقدم التكنولوجي فيتمثل في تطوير هذه الوسائل والأساليب مما يؤدي إلى خفض تكلفة الإنتاج وتحسين نوعية المنتجات.

الفرع الثاني: أنواع سياستها

لا ريب أن السياسات المتبعة في التجارة الخارجية مختلفة وهنا ننوه انه تنقسم سياسة التجارة الخارجية إلى نوعين أساسيين هما:

أولاً: سياسة حرية التجارة الخارجية:

إن المقصود بسياسة حرية التجارة الخارجية هو عدم تدخل الدولة والحكومات في التجارة بين الدول، من خلال إلغاء كافة القيود والحواجز والرسوم على التجارة الداخلية والخارجية والعمل على إفساح المجال للمنافسة الحرة لكي تسود في التبادل والإنتاج، وبهذا يمكن للأفراد تصدير واستيراد ما يرغبون فيه من سلع مختلفة دون تدخل الدولة أو قيود تفرضها عليهم، فهي إطلاق حرية المبادلات التجارية الدولية دون تدخل الدولة.

ويعتمد أنصار هذا الاتجاه على عدة حجج وهي:¹

- 1- زيادة التخصص الدولي.²
- 2- انخفاض أسعار السلع الدولية.
- 3- الحد من الاحتكارات الدولية.
- 4- زيادة حجم الإنتاج.

ثانياً: سياسة تقييد التجارة (الحماية التجارية):

تتمثل سياسة الحماية في قيام الحكومة بتقييد حرية التجارة مع الدول الأخرى بإتباع بعض الأساليب كفرض رسوم جمركية على الواردات، أو وضع حد أقصى لحصة الواردات خلال فترة زمنية معينة، مما يوفر نوعاً من الحماية للأنشطة المحلية من منافسة المنتجات الأجنبية.

ويعتمد أنصار هذا الاتجاه على عدة حجج هي:

- ✓ حماية الصناعات الناشئة.
- ✓ زيادة فرص العمل واجتذاب رؤوس الأموال الأجنبية.
- ✓ تنويع الإنتاج وتحقيق الاستقرار الاقتصادي.
- ✓ الحصول على إيرادات ومواجهة العجز في ميزان المدفوعات.

¹ رشاد العصار وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 17.

² نوري موسى شقيري وآخرون، "التمويل الدولي ونظريات التجارة الخارجية"، دار المسيرة للنشر والتوزيع، ط 1، الأردن، 2012، ص 15

³ موسى مطر، باسم اللوزي، حسام داود، وآخرون، التجارة الخارجية، دار صفاء للنشر والتوزيع عمان 2001، ص 17 ص 18

المبحث الثاني : طرق وتقنيات تمويل التجارة الخارجية

المطلب الأول : مفهوم التمويل وأهميته

نعتبر وظيفة التمويل من الوظائف البالغة الأهمية وذلك لما توفر ما أموال لازمة لتغطية نفقات المشاريع المختلفة بقدر حاجتها المطلوبة.

الفرع الأول: مفهوم التمويل¹:

ظهر التمويل و تطور بشكل ملحوظ، وكان ضروريا التغلب على التحديات المختلفة التي تواجهها الأعمال الاستثمارية، ما يدفع بالمستثمرين ورجال الأعمال إلى البحث عن مصادر متعددة ومتنوعة ومن هنا نستنتج أن لكلمة التمويل مفهومين: النظرة الضيقة: تعني كلمة تمويل مجموع وسائل الاقتراض التي تضمن للمؤسسة استمرار نشاطها.

النظرة الواسعة: التمويل هو مجمل العمليات التي من خلالها تقوم المؤسسة بتلبية كل متطلباتها من أموال وزيادات لاحقة لعقود القروض بصفة عامة أو المنشآت المالي أو المساهمات الممنوحة بسندات باهظة أو تطوعية من طرف الدولة، الخزينة العامة.

الفرع الثاني: أهمية التمويل:

يعد التمويل عاملا مهما من عوامل علم الاقتصاد وتتجلى هذه الأهمية من خلال تسهيل تأمين عملية انتقال الفائض النقدي من المؤسسات ذات الفائض إلى تلك الوحدات التي بها عجز مالي، فيكون إنفاق السلع والخدمات أقل من دخلها، كما يمكن أن نبرز أهمية التمويل من خلال أهدافه والمتمثلة في:

✓ تحرير الأموال أو الموارد المالية المجمدة سواء داخل المؤسسة أو خارجها.

✓ مساعدة المؤسسة على تسوية توازنها المالي.

¹ DEUA فرقان مراد، تمويل الاستثمارات عن طريق قروض بنكية مذكرة تخرج لنيل شهادة دراسات التطبيقية الجامعية دفعة 2003/2 ص 44.

² هيثم محمد الرغي، الإدارة والتحليل (عمار: دارا لفكر الصياغة والنشر والتوزيع، 2000) ص 77

- ✓ التمويل يساهم في تدعيم النشاط الاقتصادي و ذلك بخلق مشاريع جديدة.
- ✓ يعتبر التمويل كوسيلة سريعة تستخدمها المؤسسة للخروج من حالة العجز المالي.
- ✓ يساهم التمويل في تنشيط مكان أزمات الجهاز المصرفي من خلال حركة رأس المال.
- ✓ يساهم التمويل في إعطاء والحيوية الضرورية لتحقيق وتيرة نمو اقتصادي وتنمية شاملة.

- ✓ يساهم في تحقيق أهداف المؤسسة من اجل اقتناء او استبدال المعدات.
- ✓ يساهم في ربط الهيئات و المؤسسات المالية و التمويل الدولي.

المطلب الثاني: تمويل التجارة الخارجية في الأجل القصير

تستعمل عمليات التمويل قصير الأجل للتجارة الخارجية في تمويل الصفقات الخاصة بتبادل السلع والخدمات مع الخارج، سمح النظام البنكي باللجوء إلى عدة أنواع وطرق مختلفة للتمويل قصير الأجل تتيح للمصدر والمستورد إمكانية الوصول إلى مصادر التمويل في أقل وقت ممكن وبدون عراقيل¹.

وهناك نوع أساسي من أدوات التمويل قصير الأجل المستعمل في التجارة الخارجية هو:

✓ إجراءات التمويل البحث

تتخذ إجراءات التمويل البحث ثلاث أشكال رئيسية وتختلف عن طرق التمويل الأخرى فيكون هذه الأخيرة عبارة عن عمليات دفع وقرض في آن واحد وهذه الأشكال تتمثل فيما يلي:

1. القروض الخاصة بتعبئة الديون الناشئة عن التصدير

يخص هذا النوع من التمويل الخروج الفعلي للبضاعة من المكان الجمركي للبلد المصدر وهي قابلة للخصم لدى البنك، ويخص هذا النوع من تمويل الصادرات التي يمنح فيها

¹ بوخاري سمية، 2021، محاضرات مقياس تقنيات التجارة الدولية. تاريخ الاسترداد 30 05، 2022، من

elearning.blida2: <http://www.elearning.blida2.dz>

المصدر وتأجل للتسديد لا يزيد عن 18 شهرا كحد أقصى. يقوم البنك بإلزام تقديم بعض المعلومات قبل إبرام العقد¹.

2. التسبيقات بالعملة الصعبة

يمكن للمؤسسات التي قامت بعملية تصدير مع السماح بأجل للتسديد لصالح زبائنها ان تطلب من البنك القيام بتسبيق بالعملة الصعبة، وهذه الكيفية تستطيع المؤسسة المصدرة ان تستفيد من هذه التسبيقات في تغذية خزينتها، حيث تقوم بالتنازل عن مبلغ التسبيق في سوق الصرف مقابل العملة الوطنية، وعليه يباشر المصرف بنفسه إجراء هذا التبادل ويقدم للمصدر المبلغ المحول إلى العملة المحلية في نفس اليوم التي تمت فيه عملية الصرف، وهذا ما يضع حدا لخطر الصرف².

3. عمليات تحويل الفاتورة

عملية تحويل الفاتورة هي آلية تقوم بواسطتها مؤسسة متخصصة، تكون في غالب الأمر مؤسسة قرض بشراء الديون التي يملكها المصدر على الزبون الأجنبي، حيث تقوم هذه المؤسسة بتحصيل الدين وضمان حسن القيام بذلك، وهذا فهي محل المصدر في الدائنة، وتبعا لذلك فإن تحصل على عمولة مرتفعة نسبيا قد تصل إلى 4% من رقم الأعمال الناتجة عن عملية التصدير³.

المطلب الثالث: التمويل المتوسط وطويل الأجل

في بعض الحالات يكون التمويل العاجل لعمليات التجارة الخارجية صعب التحقيق، مما يحتم اللجوء إلى أساليب تمويل متوسطة وطويلة الأجل مناسبة لهذه الصفقات وهناك العديد من التقنيات التي تستعمل في هذا الهدف منها هو توفير وسائل التمويل الضرورية التي تسمح بتسهيل وتطور التجارة الخارجية⁴.

¹ الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط7، 2003، ص4

² وليد العايب لخلو بوخاري إقتصاديات البنوك والتقنيات البنكية مكتبة حسين العصرية للطباعة والنشر والتوزيع لبنان 2021 ص27.

³ الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 115-116.

⁴ محمود، اقتصاد المعرفة وإدارة الأزمات المالية، 2019، د ط، صفحة 327

وفي هذا أربعة تقنيات تستعمل في التمويل المتوسط وطويل الأجل وهي:

✓ قرض المشتري.

✓ قرض المورد.

✓ الاعتماد المستندي

✓ التحصيل المستندي.

الفرع الأول: قرض المشتري

هو قرض مباشر تتراوح مدته من 18 شهر إلى 10 سنوات يمنحه بنك أو مجموعة من البنوك متواجدة في بلد المصدر لمشتري أجنبي أو لبنكه قصد تسديد مبلغ الصفقة نقدا للمصدر، ويحصل على مشترياته، تجهيزات، ومعدات.

وتتمثل خطوات سير عملية القرض المشتري وفق الشكل أسفله كما يلي:

✓ إبرام عقد تجاري بين المصدر والمستورد، وإمضاء عقد منح القرض بين البنك المقرض والمستورد مع ضمان حصول كل من بنك المقرض والمصدر من طرف هيئة التأمين على وثيقتين للتأمين، الأولى لصالح البنك لضمان خطر القرض المدام للمشتري الأجنبي، والثانية لصالح المصدر لتأمين على خطر الصنع.

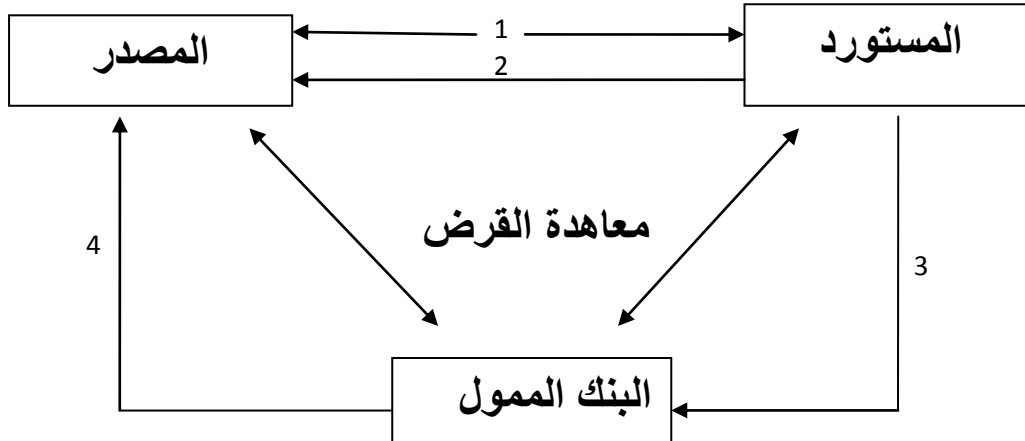
✓ إرسال البضاعة إلى المستورد.

✓ يتحصل المورد على المبلغ نقدا وفقا للشروط المتفق عليها في العقد عند إرسال المستندات.

✓ عند تاريخ الاستحقاق يعطي المستورد امر لبنكه بدفع قيمة القرض زائد الفائدة¹.

¹ فطيمة حاجي، مدخل التمويل التجارة الخارجية. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2017، ص95.

شكل رقم (01) : سير عملية قرض المشتري



المصدر: حاجي، 2017، مرجع سبق ذكره، ص 95

الفرع الثاني: قرض المورد

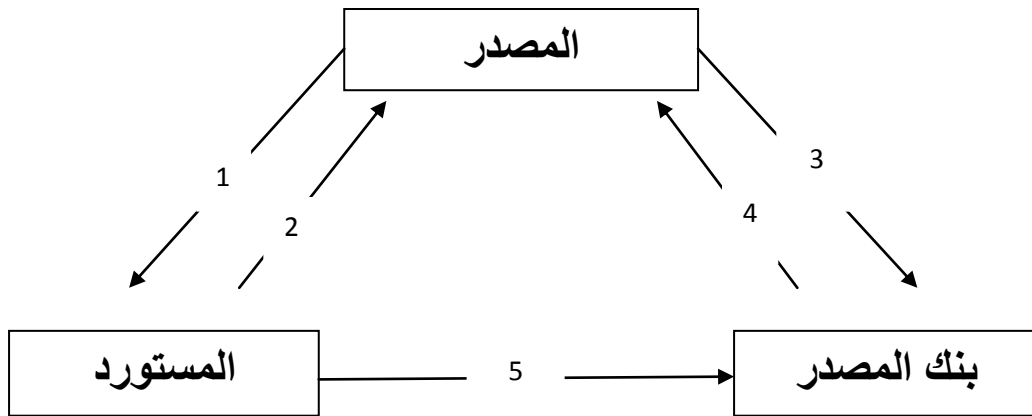
هو قرض مقدم للمصدر من طرف البنك الذي يعطي أجل للدفع للعملية في الخارج، بداعي إعادة تدعيم الخزينة بالاقتراض من بنكه وذلك بخضم الكمبيالات المتحصل عليها، فبواسطة هذه التقنية لا توجد تدفقات مالية بين البائع والمشتري حيث البائع يوافق بإرسال البضاعة مقابل ان يعترف المستورد بالدين (ورقة تجارية ، سفتجة ، سند لأمر)، أي القرض في شكل خصم الحقوق التي تملكها البنوك من المشتري الأجنبي.

تتم عملية تسيير قرض المورد وفق المراحل التالية:

- ✓ يقوم المصدر بسحب كمبيالة على المستورد ويرسلها للقبول.
- ✓ يقوم المستورد بإرجاع الكمبيالة مع قبولها.
- ✓ يقدم المصدر الكمبيالة إلى بنكه من أجل خصمها.
- ✓ تسديد قيمة الكمبيالة من طرف البنك.
- ✓ تحصيل قيمة الكمبيالة في تاريخ الاستحقاق¹.

¹ بوغتروس عبد الحق، الوجيز في البنوك التجارية، ديوان المطبوعات الجامعية، قسنطينة الجزائر 2000. ص 85

شكل رقم (02) : سير عملية قرض المورد



المصدر: وليد العايب لحلو بوخاري، مرجع سبق ذكره، ص 54.

الفرع الثالث: الاعتماد المستندي

أولاً: تعريف الاعتماد المستندي

يعرف الاعتماد المستندي هو ترتيب مصرفي بين مصرفين أو أكثر في شكل تعهد مكتوب تعمل فيه البنوك مصدر الاعتمادات المستندية بناء على تعليمات عملائها، وتلتزم بموجبه البنوك القابلة له و المتداخلة فيه بالدفع إلى المستفيدين من هذه الإعتمادات مقابل مستندات شحن أو مستندات تنفيذ أو أداء خدمات منصوص عليها بالإعتمادات ومطابقة تماماً لشروطها أو قبول كمبيالات مستندية مرتبطة بالإعتمادات وتداول مستندات شحن مطابقة لشروط هذه الاعتمادات.

ومن خلال هذه التعاريف يتضح أن للاعتماد المستندي أربعة أطراف وهي:

1_ العميل الأمر: بفتح الإِعتما د (المشتري أو المستورد أو طالب الاعتماد): بعدما يعين المشتري البائع التي يريد شراءها، ويختار المورد ثم يتفق معه على بنود العقد التجاري (السعر، المدة ،طريقة السداد)، يطلب بعدها من بنكه أن يفتح له اعتماد مستندي مع تحديد المستندات اللازمة.

2_ البنك فاتح الإِعتما د: وهو بنك المشتري (المستورد): الذي يقوم بفتح الاعتماد بطلب من زبونه، ويقوم بدفع قيمة الصفقة المبرمة وفق لشروط العقد بينهما.

3_ بنك الاشعار (البنك المؤكد): وهو مراسل البنك فاتح الاعتماد ويكون عادة في بلاد البائع (المصدر) ويسمى كذلك لأنه يبلغ البائع بافتتاح الاعتماد.

4_ المستفيد هو البائع (المصدر): من إلزام البنك بالدفع مقابل إرسال البضائع أو الخدمات ويسمى كذلك لأنه يستفيد من تعهد بنكي بالدفع.

ثانيا: أنواع الاعتماد المستندي

هناك عدة تقسيمات للاعتماد المستندي وذلك حسب الزاوية التي ينظر منها ولذلك سوف يتم التركيز على أهم أنواع الاعتمادات المستندية، وأكثرها شيوعا واستعمالا في العمليات التجارية، وهي ثلاث أنواع أساسية تتمثل في الآتي:

1_ الاعتماد القابل للإلغاء: هذا النوع من الاعتماد يخول للأمر وبنكه تعديل أو إلغاء الإعتماد في أي وقت وبدون إشعار مسبق للمستفيد (المصدر)، فلا يترتب عن إلغائه أي إلزام على البنك ولا أي حق للمستفيد.

2_ الاعتماد المستندي الغير قابل للإلغاء: هذا النوع من الاعتماد لا يمكن تعديله أو إلغاؤه إلا باتفاق جميع الأطراف المعنية بما فيها المستفيد وعليه يوفر أكثر ضمانا للمستفيد.

3_ الاعتماد المستندي الغير قابل للإلغاء والمؤكد: هذا النوع من الاعتماد المستندي الذي لا يتطلب عهد بنك المستورد فقط بل يتطلب أيضا تعهد بنك المصدر على شكل تأكيد قبول الدين الناشئ عن تصدير البضاعة ونظرا لكون هذا الاعتماد يقدم ضمانات قوية ضد خطر وعدم التحويل وعدم التسديد.

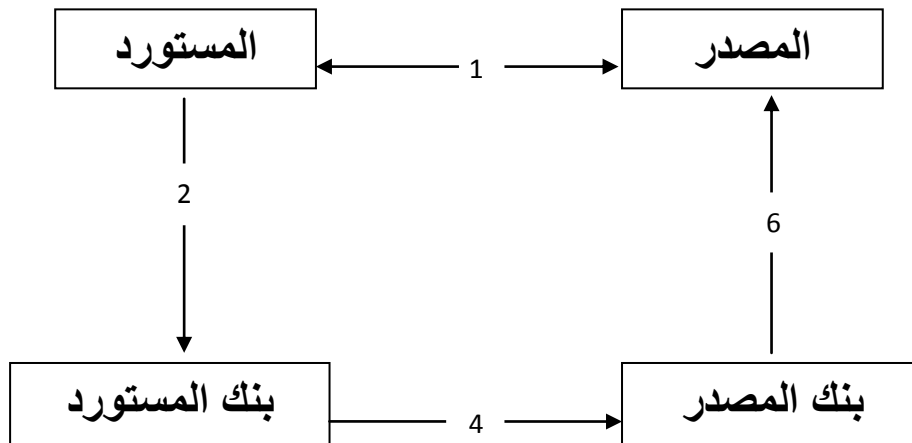
ثالثا: مراحل سير عملية الاعتماد المستندي

حسب التعريف وأنواع الاعتماد المستندي التتيتم التطرق إليها سابقا فإن مراحل السير التي يمر الاعتماد المستندي و بصفة عامة تتمثل في:

- 1- يقوم المصدر بإرسال فاتورة شكلية للمستورد لتساعده على فتح الإعتماد المستندي.
- 2- يقوم المستورد بتقديم طلب فتحة إعتماد بنكه، حيث يضم المعلومات والأوامر التي يرغب أن ينفذ وفقها الاعتماد والمعاملة التجارية عموما.

- 3- يقوم بنك (البنك فاتح الاعتماد) من خلال دراسة وضعية عملية، أي يقوم البنك بدراسة المخاطر والعوائد إذا وافق منح موافقته على طلب عميله بفتح الاعتماد.
- 4- يقوم البنك فاتح الاعتماد بفتح الاعتماد المستندي من خلال ارسال لبنك المصدر كمبلغ أو كمعزز وذلك عن طريق الفاكس أو التلكس أو السويفت (Swift) وبذلك يكون البنك فاتح الاعتماد قد أضاف ضمانه في الدفع عن المستورد من خلال الاعتماد.
- 5- يقوم البنك (بنك المصدر) بالتدقيق في الاعتماد المستندي: هل هو وفق القواعد والأعراف الموحدة، هل التواريخ صحيحة... إلخ.
- 6- يقوم البنك المبلغ بإعلام أو إشعار المصدر بفتح اعتماد مستندي لصالحه، ويترتب عن هذا الإشعار أي ضمان للدفع إلا في حالة قيام هذا البنك بتعزيز وتأكيذ هذا الاعتماد إذ ان هذا التأكيد يفيد بتعهد البنك بدفع قيمة البضاعة للمصدر.
- 7- يقوم العميل بمراجعة الاعتماد وقرائته جيدا: هل هو موافق للشروط التي اتفق عليها مع المستورد وهل التواريخ مناسبة والقيم صحيحة... إلخ¹.

الشكل رقم (03) : مخطط توضيحي لمراحل سير الاعتماد المستندي



المصدر: يوسف مسعداوي، مرجع سبق ذكره، ص 210

¹ يوسف مسعداوي، التمويل الدولي، عمان، الأردن 2019، ص 209

الفرع الرابع: التحصيل المستندي

تكتسب أهمية التحصيل المستندي أهمية بالغة في عمليات التجارة الخارجية نظرا لما تتسم به من اعتبارات السرعة والمرونة والثقة وانخفاض تكلفته.

فإنه يلعب دور وكيل وسيط مكلف بعملية التحصيل واستقاء دين الزبون، وتنص على اجراءات التحصيل المستندي القواعد التجارية رقم 232 الصادرة عن الغرفة التجارية الدولية¹.

أولا: تعريف التحصيل المستندي

هو آلية أو تقنية يقوم بموجبها المصدر بإصدار كمبيالة واعطاء كل المستندات الى البنك الذي يمثل (البنك المراسل)، حيث يقوم هذا الأخير بإجراءات التسليم الى المستورد (المسحوب عليه) أو الى البنك الذي يمثل (البنك المكلف بالتحصيل) مقابل تسليم مبلغ الصفقة أو قبول الكمبيالة.

ومن هذا التعريف يتبين أن للتحصيل المستندي أربعة أطراف هم:

- 1- المصدر (البائع): هو الذي يقوم بإعداد مستندات التحصيل الخاصة بعملية التجارة ويسلمها الى البنك المتعامل معه مرفقا لأمر التحصيل.
- 2- البنك المحول: وهو البنك الذي يستلم المستندات من عميله المصدر ويرسلها الى البنك الذي سيتولى عملية التحصيل وفق التعليمات الصادرة إليه في هذا الشأن.
- 3- البنك المحصل: هو الذي يقوم باستقبال السندات من البنك المحول وتحصيل قيمة هذه المستندات المقدمة للمشتري إما نقدا أو مقابل توقيع كمبيالة ذلك وفقا للتعليمات الصادرة إليه من البنك المحول.
- 4- المشتري (المستورد): ويطلق عليه أيضا اسمه المسحوب عليه كونه يسحب المبلغ لقيمة المستندات من حسابه في حين تقدم اليه المستندات للتحصيل.

¹ يوسف مسعداوي، مرجع سبق ذكره، ص 215-216

ثانيا: مراحل سير عملية التحصيل المستندي

تتم وفق المراحل التالية:

المرحلة 1+2: بعدما يسلم المصدر البضاعة لقائد السفينة، والذي بدوره يمنحه سند الشحن البحري مع جمع المصدر لجميع المستندات والوثائق الأخرى المطلوبة عليه (من وثائق النقل، وثائق التأمين... الخ).

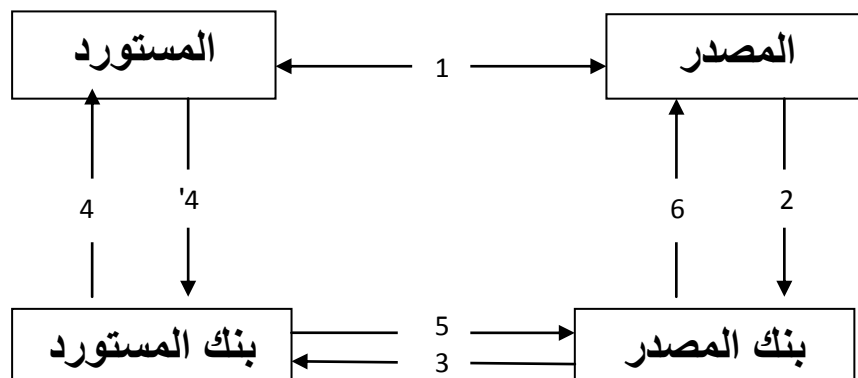
المرحلة 3: تبدأ بارسال بنك المصدر الوثائق والكمبيالة الى بنك المستورد لفحصها لتصبح بحوزة بنك المراسل.

المرحلة 4: يقوم البنك المحصل (البنك المرسل)، بتسليم الوثائق الى المستورد مع الكمبيالة مقابل الدفع أو مقابل القبول بالكمبيالة المسحوبة عليه حتى برفع الحجز على البضاعة.

المرحلة 4'+5: عند دفع قيمة البضاعة فورا مقابل الوثائق يقوم البنك القائم بعملية التحصيل بتحويل المبلغ مباشرة الى البنك المصدر ونفس الشيء اذا تم التحصيل مقابل قبول كمبيالة يتم ارسال المستندات الدالة على قبول الكمبيالة.

المرحلة 6: في حالة ما إذا كان الدفع فورا، يتم تحويل مبلغ الصفقة الى البائع من طرف البنك المصدر، إما إذا كان الدفع فورا، فيتم تحويل مبلغ الصفقة الى البنك من طرف البنك المصدر، اما اذا كان مقابل القبول فإن البنك المحصل يقوم بارسال لبنك المصدر، التي تبقى عنده الى غاية بلوغ موعد الاستحقاق، عندها يتم تحويل المبلغ المدفوع للبائع مع اقتطاع حقوقه في سير هذه العملية.

الشكل (04): مخطط يوضح مراحل سير عملية التحصيل المستندي



المصدر: يوسف مسعداوي، مرجع سبق ذكره، ص 215

خلاصة الفصل:

من خلال هذه دراسة الإطار القانوني لتمويل التجارة الخارجية أبرزنا أهمية التمويل البنكي في تحسين المعاملات التجارية بين الدول، اعتمادا على الوسائل التمويلية المتعددة التي تؤدي بدورها إلى توسيع قطاع التجارة الخارجية وبالتالي التطور الاقتصادي الدولي. تعد التجارة الخارجية المحرك الأساسي لاقتصاد أي دولة، وتمثل عاملا أساسيا في إقامة علاقات اقتصادية دولية بين أطراف المبادلة، وعلى العموم فالتجارة الخارجية تعتبر مقياس للتقدم العلمي والاجتماعي والاقتصادي لأي دولة، إذ تتحدد إمكانيتها للتقدم والنمو على قدر حجم تجارتها الخارجية وقيمتها. لا يمكن أن نتحدث عن تجارة خارجية مزدهرة لبلد مديون أن نتحدث عن الدور الذي تلعبها لبنوك والمؤسسات المالية في ذلك من خلال عمليات التمويل في شكل قروض قد تكون قصيرة أو متوسطة أو طويلة المدى، كما أنها تخلق جو من الثقة والضمان لدى المتعاملين الاقتصاديين، وهي تعتبر القلب النابض في تمويل.

الفصل الثاني

المخاطر و الضمانات البنكية

تمهيد:

تعتبر عملية الإقراض أي منح القروض للعملاء خدمة الأساسية التي تقدمها البنوك والمصدر الأول للربح، ولكن هذا الأخير يكون دائماً مهدد وذلك أن عملية الإقراض تكون محفوفة بعدة مخاطر، بحيث تشكل هذه الأخيرة الهاجس الأكبر لنشاطات البنكية وتختلف المخاطر باختلاف الظروف الداخلية والخارجية، وباختلاف أنواع عمليات التي تدرسها البنوك، وتمس المخاطر بشكل كبير عمليات الإقراض إذ تعتبر الوظيفة الأساسية للبنك لذا وجب معرفة هذه المخاطر كونها تشكل مصدر المشاكل المالية التي يمكن أن يتعرض لها البنك مما ينجم عن ذلك فقدان كونها جزء من الفوائد المستحقة أو الدين أو كلاهما.

ولكي نوفي بمختلف جوانب الموضوع قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث ولا يقل كل مبحث أهمية عن الآخر بحيث تطرقنا فيما يلي:

المبحث الأول : مفاهيم عامة حول المخاطر والضمانات البنكية.

المبحث الثاني : مخاطر عمليات التجارة الخارجية.

المبحث الثالث : طرق ومراحل تسيير ضمانات تمويل التجارة الخارجية.

المبحث الأول: ماهية المخاطر والضمانات البنكية

إن المخاطر التي تواجهها البنوك والمؤسسات المصرفية تختلف مهامها، هيكلها، ميدان وطريقة عملها وكذا محيطها الاقتصادي، وقبل الشروع في أي دراسة لهذه المخاطر قصد تقديرها وتفصيلها يجب علي البنك الإحاطة بها والتعرف عليها¹.

المطلب الأول: مفهوم المخاطر:

الفرع الأول: المفهوم اللغوي للخطر:

قبل التعرض لمختلف التعاريف لمصطلح الخطر يجدر بنا الإشارة لأن الخطر يدعى أحيانا المخاطرة رغم الاختلاف الموجود بينهما في اللغة الفرنسية "danger" أي "risque" يمكن كخطوة أولى أن نقدم توضيحا لكلمة الخطر من مختلف وجهات النظر. لغة: إن كلمة خطر هي مستوحاة من المصطلح اللاتيني "Rescasse" أي "Risqué" والذي يدل على الارتفاع في التوازن وحدوث تغيير ما مقارنة مع ما كان منتظر والانحراف المتوقع.

اصطلاحا: هو ذلك الالتزام الذي يحمل في جوانبه الربية وعدم التأكد المرفقين باحتمال وقوع النفع أو الضرر حيث يكون هذا الأخير إما تدهور أو خسارة.

الفرع الثاني: المعنى الاقتصادي للمخاطرة:

تعرف كلمة مخاطرة بأنها إمكانية حدوث شيء خطير أو غير مرغوب فيه وهي في نفس الوقت تعني الشيء الذي يمكن أن يسبب الخطر نفسه². وهي "الحالة التي تتضمن احتمال الانحراف عن الطريق الذي يوصل إلى نتيجة متوقعة أو مأمونة" كما ينظر إليها على أنها توقع اختلافات في العائد بين المخطط والمطلوب والمتوقع حدوثه.

¹ بلعزوز بن علي، استراتيجيات إدارة المخاطر في المعاملات المالية، مجلة الباحث عدد 07، جامعة الشلف، 2009، ص:331.

² طلعت اسعد عبد الحميد، إدارة الفعالة لخدمات البنوك الشاملة (مصر: مكتبة الشقري الرئيس العليا، 1998) ص 95

(3)- Goohman John Downes& Jordan Elliott, Dictionary of Finance and Investment Terms3 Barran's Inc.U.S.A. ,1995,P491.

³ منير ابراهيم هندي، الفكر الحديث في إدارة المخاطر الهندسة المالية باستخدام التوريق والمشتقات المالية، مكتبة الإسكندرية، ص 5

كما يعرف الخطر على أنه حالة من عدم التأكد أو الشك أو الخوف من تحقق ظاهرة معينة أو موقف معين بالنظر لما قد يترتب عليه من نتائج ضارة من الناحية المالية أو الاقتصادية، ويمثل الخطر ظاهرة عامة ترتبط ارتباطاً وثيقاً بحياة الإنسان اليومية وما يقوم به من مختلف الأنشطة وينبع الخطر أساساً من عدم التأكد والذي يحيط بالفرد من كل جانب ويرجع عدم التأكد إلى مصدرين أساسيين هما:

✓ عدم القدرة على التنبؤ.

✓ عدم دقة المعلومات اللازمة للتنبؤ.

المطلب الثاني: ماهية الضمانات البنكية

تعتبر الضمانات البنكية وسيلة تسمح للعملاء الحصول على القروض وتمويلات من البنك هذا من جهة ومن جهة أخرى فهي أداة إثبات حق البنك في الحصول على أمواله فهي توفر الأمان ومبدأ الحماية للمتعاملين¹.

الفرع الأول : تعريفها

لتوضيح معنى الضمانات سواء بالنسبة للبنك (الدائن) أو المقترض (المدين) سنقوم بعرض مجموعة من التعاريف والمصطلحات التي تقرنا إلى فهم مضمون الضمان. الضمان هو التزام رد شيء على حاله أو رد قيمة مكافئة له ، وهي كل ما يسعى لحماية الحقوق و الأشخاص².

و نستخلص من هذه العبارة مجموعة الخصائص التالية:

تغطية خطر يمكن أن يحدث: ولتحقق هذا الهدف يجب العمل على اختيار أمثل وذكي لطبيعة و نوع ومستوى الضمان.

¹ آسيا قاسمي تحليل الضمانات في تقييم حلول تقديم القروض في البنك، حالة القرض الشعبي الج ازري مذكرة نيل شهادة الماجستير كلية علوم اقتصادية علوم تسيير تخصص مالية المؤسسة جامعة أحمد بوقرة بومرداس 2008 \ 2009 ص 111

2 - Marlin.cDelierneux. M les garanties Bancaires Autonomes, Brylant Bruxelles, 1992.p22

تغطية خطر مستقبلي ممكن الحدوث: باعتبار القرض متصل مباشرة بالزمن ، إذ على البنك أن يحمي نفسه ويحتاط من التقلبات المرتبطة بكل مشروع ينجز في فترة محددة. تعتبر الضمانات وسيلة من خلالها يمكن للمتعاملين الحصول على قروض من البنك هذا، ومن جهة أخرى هي أداة إثبات حق البنك في الحصول على أمواله، أي استعادتها بطريقة قانونية وهذا في حالة عدم سداد القروض من طرف العملاء.

الفرع الثاني: مبادئها والعناصر المتدخلة فيها:

أولاً: مبادئ الضمانات البنكية الدولية:

الضمان البنكي يعتمد على مبادئ أساسيين:

1. مبدأ استقلالية الضمان: يعني استقلالية الضمان عن العقد التجاري، وهي صفة مميزة لغالبية الضمانات المستقلة.

2. مبدأ إلزامية الضمان: بمعنى الضمان هو التزام الضامن بدفع مبلغ الضمان عند الطلب من طرف المستفيد، واستعماله يتطلب نوعين من الضمانات.

أ- ضمان لأول طلب: وهو يعطي للمستورد الحق في الحصول على مبلغ الضمان عند أول طلب من طرفه فهي مستحقة السداد وواجبة الدفع عند أول طلب، إذ يجب أن يحترم في طلبه تنفيذ التزاماته والشروط المتعلقة بكتاب الضمان.

ب- ضمان مستندي: يقوم البنك الضامن بالتزام نهائي غير قابل للإلغاء، إذ يقوم بدفع قيمة الضمان مباشرة للمستفيد بعد تقديم هذا الأخير للمستندات بحيث تحدد مسبقاً في خطاب الضمان، ويجب أن يوضح فيها إخلال المصدر بالتزاماته التعاقدية.

ثانياً: الأطراف المتدخلة:

إصدار الضمانات البنكية يتطلب وجود ثلاثة أو أربعة أطراف حسب الحالة (ضمان مباشر أو غير مباشر) نلخصها فيما يلي:

معطى الأمر: و هو المصدر أو الطرف المستفيد من المشروع بعد المناقصة، فهو الجهة التي تعطي لبنكه تحت كامل مسؤولية ضمان لحساب المستورد، فيجب عليه أن يلتزم بواجباته البنكية لكي لا يكون مجبرا على الدفع إذا لم يفي بها كما ينبغي اتجاه المستورد.

المستفيد: يتمثل في المستورد أو الجهة التي قامت بإعلان المناقصة والذي له الحق في الطعن المباشر في حالة الإسترداد، له الحق في الطعن حالة ما إذا كان الطرف الأول غير قادر على تنفيذ إلتزاماته بأكمل وجه وعاجز عن الوفاء أو إذا لم ينفذ أحد بنود البنك.

الضامن: وهو البنك الخاص بالمستورد والذي يضع الضمان بهدف تأمين المستفيد بتعويض كل المبلغ في حالة عدم احترام الإلتزامات الموجودة في العقد من طرف الأمر ويحدث هذا بدون التدخل في نزاع بين الطرفين.

الضامن المقابل: ويدعى كذلك بالضامن المضاد وهو البنك المصدر الذي يتعهد للضامن من خلال إصداره للضمان المقابل بالتجارب لكل عجز متوقع لزبونه إذا لكل المتدخلين مصالحهم الخاصة بحيث لا توجد علاقة بين "معطى لأمر والضامن" .

الفرع الثالث: خطاب الضمان :

هو خطاب يصدره البنك بناء على طلب شخص يسمى المضمون ويقوم بإصداره لصالح شخص آخر يدعى المستفيد في وضع مبلغ معين لغرض، في نهاية مدة معينة.

إن خطاب الضمان الذي يقدمه البنك بناء على طلب عميله إلى دائن هذا ويديهي أن العميل لا يمثل ضمانا قويا في نظر هذا الدائن إلا إذا كان التزام البنك بمقتضى الخطاب نهائيا مجردا عن العلاقات السابقة، سواء تلك التي تنشأ بين العميل ودائنة المستفيد أو التي بين البنك وعميله ولذا فإن عبارات الخطاب ذاتها هي التي تكتسب أهميتها الكبرى فيما يتعلق بتحديد التزام البنك، بحيث إذا تحققت الشروط الواردة فيه وجب على البنك الوفاء بما تعهد به دون تأخير بغض النظر عن سائر العلاقات السابقة، وبغض النظر عن أية معارضة من جانب العميل.

المبحث الثاني : مخاطر عمليات التجارة الخارجية

المطلب الأول: خطر الائتمان (عدم السداد)

يمثل الائتمان مبلغا من المال سيتم دفعه في تاريخ محدد مستقبلا مقابل منافع تم استلامها قبل ذلك ولذلك فإن خطر الائتمان يعود إلى عدم التسوية الجزئية أو النهائية لدفعات معينة وهو الخسائر المحتملة نتيجة رفض العملاء للتسديد أو عدم قدرتهم عن تسديد الدين بالكامل وفي الوقت المحدد. ويسمى هذا الخطر أيضا خطر الطرف الآخر ويعني أن الطرف الآخر في العقد لن يقوم بتنفيذ المترتب عليه بموجب ذلك العقد أي الإخلال بالتزاماته التعاقدية¹.

الفرع الأول: محددات مخاطر عدم الدفع

بصفة عامة، تكون درجة خطر عدم الدفع بدلالة ثلاثة محددات، هي توزيع رقم الأعمال خصائص الزبون آجال التسديد الممنوحة للزبائن.

1- توزيع رقم الأعمال: إن تركيز الصادرات على عدد قليل من الزبائن، أو في منطقة جغرافية محددة يمثل محددًا لمخطر عدم الدفع. فهذا التمرکز يفاقم في الواقع ثغرات ومشاكل المؤسسة المصدرة في حالة عجز أو امتناع أحد الزبائن عن التسديد. فكلما كانت المنطقة الجغرافية للزبائن المستوردين محددة كلما زاد احتمال تأثر المؤسسة بالآزمات الاقتصادية والسياسية المحتملة الحدوث.

2- خصائص الزبون: تبرز هذه الخصائص من خلال قدم العلاقات مع الزبون، فإذا كان زبائن المؤسسة. المصدرة معروفين عندها وسبق التعامل معهم، فإن حدة المخطر تكون بدلالة عدم الحوادث التي سبق وقوعها في الماضي، مع كل واحد منهم فقط. نظرا للثقة

1 - عبد القادر شاعة، الاعتماد المستندي أداة دفع وقرض: دراسة الواقع الجزائري، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006 ص: 25.24.23.

2 علي البارودي، العقود والعمليات البنوك التجارية، جامعة الإسكندرية، 1982، ص 394.

3 سبي أحمد عمر، مخاطر القروض المصرفية وتأثيرها على البنوك التجارية، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير، جامعة المدية، 2002، ص 56

المكتسبة فيهم. وأي علاقة دولية جديدة، ترفع من حدة خطر القرض للمؤسسة المصدرة، ماعدا إذا كان للزبون شهرة عالمية، أي أنه معروف وموثوق به.

3- آجال التسديد: أجل التسديد الذي تم تفويضه، يؤثر فعلا على وضعية المؤسسة الدائنة فكلما طالت مدة الاستحقاق، كلما زادت حدة خطر القرض. فخلال هذه المدة المستورد قد يتعرض للإفلاس أو لأزمة مالية، أو تحدث تقلبات سياسية، يمنعه من تنفيذ التزامه بالدفع.

الفرع الثاني: الخطر المالي للوضعية المالية

ويقصد به تقييم قدرة الزبون (المقترض) على تسديد الديون وذلك من خلال معرفة الوضعية المالية، أن هذا الخطر مرتبط بقدرة المؤسسة على التدفقات النقدية، ويتمثل في:

1- على مستوى الإنتاج: لكي تنتج المؤسسة يجب أن تخضع أمامها مجموعة من الوسائل الإنتاج يمكن تقسيمها إلى:

أ - الوسائل الخارجية: وهي تلك ما تصنفه من وسائل متحصل عليها من خارج مؤسسة

ب- الوسائل الداخلية: وهيكل ما تنتجها المؤسسة بنفسها.

2- على مستوى الوسائل المالية: إن اقتناء وسائل الإنتاج يكلف المؤسسة نفقات كبيرة وبالتالي يجب تغطيتها بتمويل خاص، وهذا التمويل يمكن أن يكون داخلي أو خارجي

أ - التمويل الداخلي: يتكون من الاحتياطات أو المساهمين.

ب - التمويل الخارجي: يتكون عن طريق الغير مثل الموردين، البنوك والدولة في هذه الحالة إذا اتجهت المؤسسة نحو البنك وطلب ثمنها قرضا فان البنك وجب تقدير المخاطر.

المطلب الثاني: المخاطر المالية الخاصة بالصرف

إن لعملة الصرف مخاطر عدة تترتب عند تذبذب أو تغير في أسعار الصرف والخطر يقصد به ذلك الانخفاض في قيمة العملة ولا بد من اتخاذ احتياطات وذلك لتغطية الفارق في الانخفاض وهذا بعد قياس وتقدير تلك نسبة الانخفاض. وإن لصرف عملة مقابل عملة أخرى أو مجموعة من العملات الاقتصادية ويترتب على هذه العملة خطر أي ضرر وهذا عند إنخفاض في قيمة العملات المراد صرفها.

الفرع الأول: تعريف خطر الصرف وتحديد

باعتبار أن الضمانات البنكية وسيلة تسمح للعملاء الحصول على تمويلات من طرف البنك من جهة ومن جهة أخرى أداة إثبات حق البنوك في الحصول على أمواله فهي توفر وتحقق الأمان ومبدأ الحماية المتعاملين¹.

أولاً: تعريف خطر الصرف

يمكن تعريف خطر الصرف أنه خطر تسديد مبلغ أكبر أو تحصيل إيراد أقل ناتج عن التعامل بعملة أخرى أجنبية غير العملة الوطنية.

وهو متغير مهم في غالب الأحيان يتم إهماله من طرف المصنعين، وعليه فخطر الصرف هو مرتبط بتغيرات معدلات الصرف، عندما يتم التعامل بعملة تختلف عن العملة الوطنية ولا يتم إجراء العملية في لحظتها (لأجل).

كما يمكن تعريفه بالخطر الذي يسجل الخسارة أو الربح غير المتوقع عند عملية تحويل عملة صعبة بعملة أساسية والتي تكون على الأصول المختلفة.

ثانياً: تحديد خطر الصرف بالنسبة للمصدر والمستورد

يتمثل خطر الصرف في:

1- بالنسبة للمصدر: عندما يقوم المصدر بتقديم عرض تجاري في إطار مناقصة دولية بالعملة الصعبة، فهو يكون أمام خطر عشوائي للصرف لأنه لا يعرف إن كان سينشأ من هذه العرض صفقة أو عقد فعلي أم لا، وهذا ينطبق على مجالات أو قوائم في الخارج فالمؤسسة هي في خطر طيلة مدة العرض نظراً لتقلبات سعر الصرف في هذه المدة².

2 - بالنسبة للمستورد: عندما تستورد مؤسسة منتجات نصف مصنعة أو مواد أولية بالعملة الصعبة، فهي ملزمة بتسيير خطر الصرف بين تاريخ تحرير الفاتورة وتاريخ السداد، وفي حالة منتج يدخل في تصنيع المنتج النهائي.

¹ شوقي طارق، أثر تغيرات أسعار الصرف على القوائم المالية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة باتنة 2006، ص : 28

²legrand . G, martini.H, op-cit, P: 338. 137.

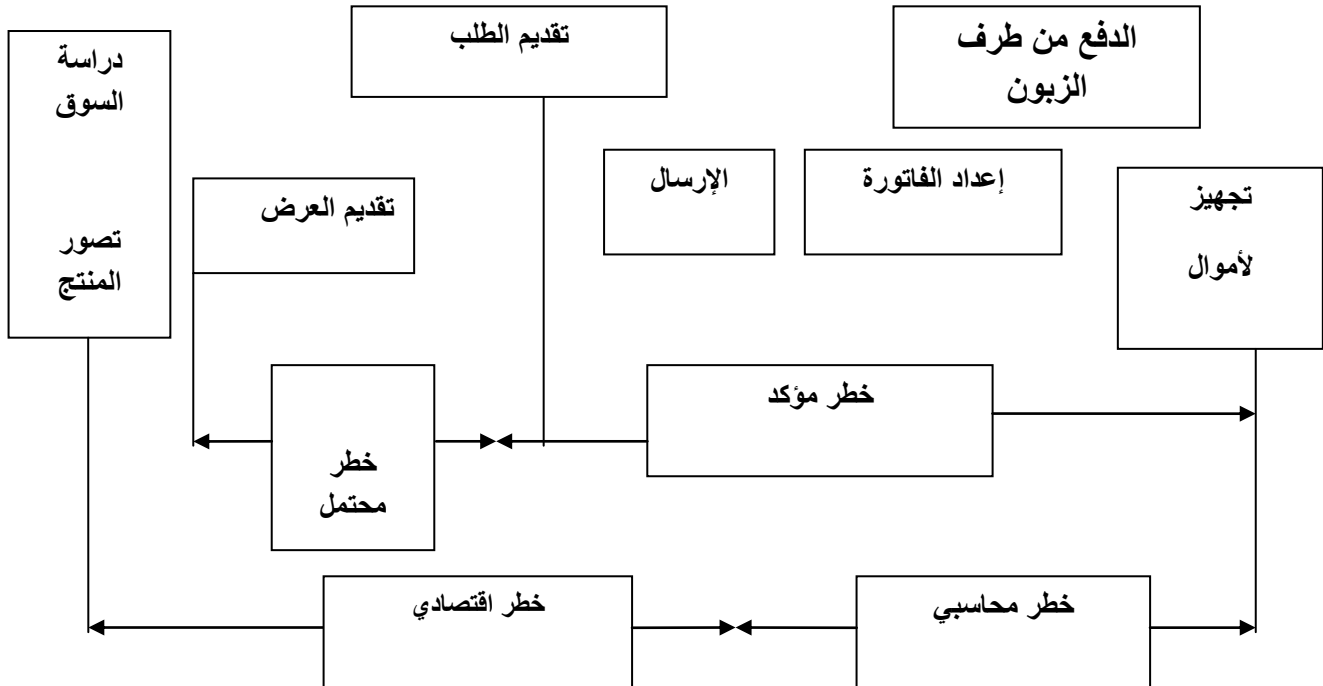
الفرع الثاني: التعرض لمخاطر الصرف

للتحكم والتعامل مع مخاطر الصرف فإن المؤسسة يجب أن تكون لها نظرة شاملة لكيفية التعرض لمخاطر الصرف، من ناحية مدة التعرض لهذا الخطر إلى اختيار طريقة لتسييره.

أولاً: مدة التعرض للخطر:

إن المؤسسة تخضع لتقلبات الصرف من بداية السوق في العملية التسويقية، ولعل هذه التقلبات في سعر الصرف ما بين مرحلة الدراسة التي تنشأ القرار وعملية البحث في السوق الأجنبية يغيرون من وضعيتها التنافسية وهذا الخطر قد يظهر أثناء إعداد العرض التجاري.

الشكل رقم (05) : يمثل مدة التعرض للصرف



Source: commerce international, les édition fouchers 22 Edition, Paris
France, paveau. J, duphil. F, Exporter Pratique du 2010, P : 401

ثانياً: من الدخول في الخطر إلى تسيير خطر الصرف

إن المؤسسة تستطيع اختيار سعر صرف معين لتقديم عرض بالعملية الصعبة يتميز بالتنافسية. وللحفاظ على هذا السعر فإنها يجب أن تطبق تقنيات تسيير المخاطر الخاصة بالصرف ولتتمكن من ذلك يجب معرفة بالنسبة لكل عملة:

✓ قيمة وضعية الصرف

✓ تاريخ الدخول في الخطر

✓ تاريخ الخروج من الخطر

المبحث الثالث: طرق ومراحل تسيير ضمانات تمويل التجارة الخارجية

المطلب الأول : طرق تسييرها

الفرع الأول: الأطراف المتداخلة في الضمان و العلاقات الناشئة بينهم:

أولاً: الأطراف المتداخلة في الضمان: وتتمثل فيما يلي¹:

مانح الأمر: هو معطي الأمر لبنكه كامل المسؤولية لإصدار الضمان وهو الطرف المعلن عنه في المناقصة بعد إستدراج غرض هذا الأخير بمواجهة كل التزاماته التي تعهد بها.

المستفيد: وهو الطرف الذي أصدر إستدراج الغرض والجانب الذي يعطي له أهمية في وإمكانية إستعمال المستورد الطعن مباشرة في حالة الإستيراد كون المصدر عاجز عن الوفاء بالتزاماته التي تعهد بها في حالة أنه لم يفي بأعماله حسب الاتفاق.

الضامن: هو بنك المستورد الذي يعمل على تشكيل الضمان بهدف تأمينه (المستورد) وتعويض كل المبالغ المستحقة في حالة عدم احترام المصدر لالتزاماته التعاقدية، وهذا التعويض يتم فيه تدخل البنك في أي نزاع بين الطرفين².

الضمان المقابل: هو بنك المصدر الذي يتعهد للضامن (من خلال الضمان المقابل) بالتجاوب مع كل عجز متوقع لزبونه (المصدر).

ثانياً: العلاقة بين مختلف الأطراف الضمانات البنكية:

ترتبط أطراف الضمانات البنكية الدولية فيما بينها بالعديد من العلاقات يمكن طرحها كالتالي³:

1 - علاقة العميل طالب الضمان بالمستفيد الصادر لصالحه الضمان: تنشأ هذه العلاقة بناءاً على الطبيعة التعاقدية بينهما كم في حالة عقود المقاولات والاستيراد والتصدير

¹ محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2006، ص: 63.

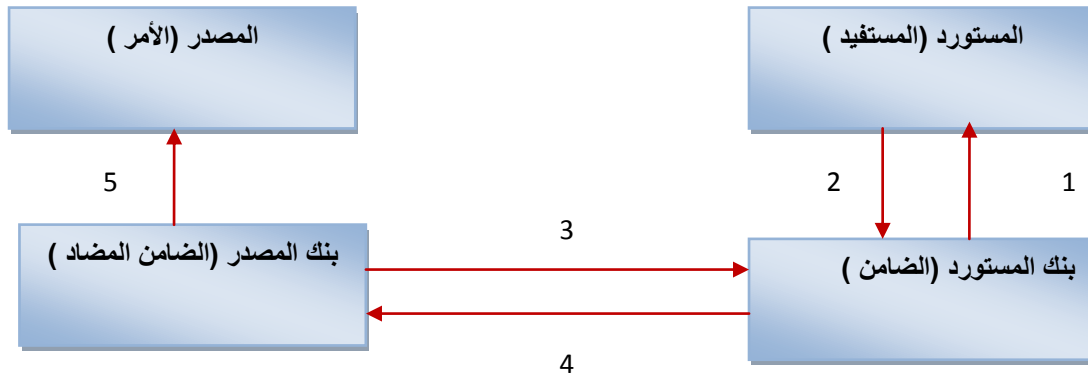
² Christian Guvalda, Jean Stoufflet, Droit bancaire, Librairie de la cour de cassation, p : 73

³ الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط7، 2010، ص ص 113-115

2 - علاقة طالب الضمان بالبنك: تنشأ هذه العلاقة بحكم العلاقة السابقة القائمة أصلاً بين العميل والبنك وبناء على ذلك يطلب العميل من بنكه لإصدار الضمان لصالح المستفيد ليحل محل التأمين النقدي المطلوب تقديمه من العميل (قرض).

3 - علاقة البنك بالمستفيد: تنشأ هذه العلاقة حيث يصدر البنك الضمان لصالح المستفيد ويكون من حقه مطالبة البنك بتنفيذ الالتزامات الواردة في الضمان مثل تجديده شريط أن تكون المطالبة بذلك قبل نهاية مدة سريانه بفترة كافية.

شكل رقم: (06) تجسيد الضمان البنكي الدولي



Source : salihabouchatal, le commerce international paiement, financement et risques y afférents mémoire de fin d'études inédit en vue de l'obtention du diplôme supérieure des études bancaire inédite école supérieure de banque, Algérie, 2003,p 84.

الفرع الثاني : طرق وكيفية إصدار الضمانات البنكية الدولية :

أ - ضمانات بنكية مباشرة: وهنا يقوم المصدر بإصدار الضمان مباشرة لصالح المستفيد وبالتالي تتدخل ثلاثة أطراف وهي¹:

✓ الأمر

✓ البنك

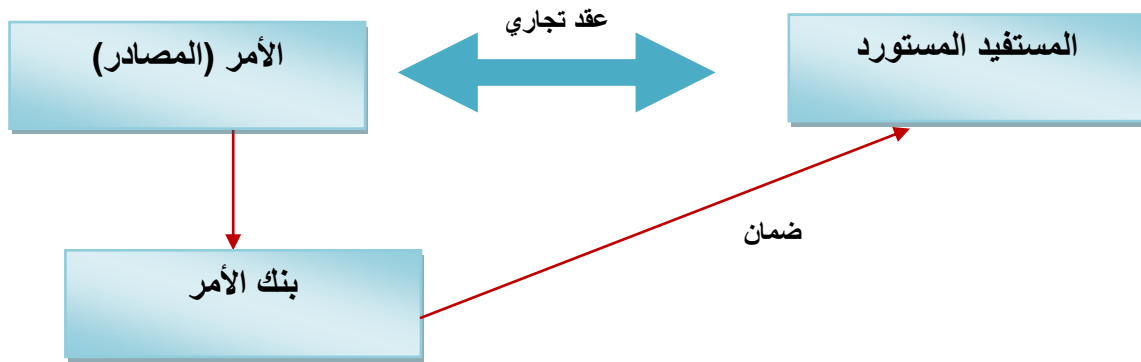
¹ الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 115

² ماهر كنج شكري، العمليات المصرفية الخارجية، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط2، 2004، ص 488 - ص 483

✓ المستفيد

وفي هذه الحالة يقتصر دور البنك المستورد الضامن على تسليم الضمان للمستورد وهذا بعد فحص نصوصه والتأكد من إمضاء البنك الأجنبي وعليه فإن عملية تسليم الضمان من طرف بنك الضامن إلى المستفيد لا يلزمه بأي مسؤولية إذ في حال إفلاس الأمر وعجزه عن أداء واجباته التعاقدية ثم رفض البنك الأجنبي دفع مبلغ الضمان للمستفيد لا يجوز للبنك الضامن التدخل لأنه ليس مسؤولاً بأي شكل من الأشكال.

الشكل رقم (07) إجراءات سير الضمان المباشر



Source : commerce extérieur société inter bancaire de formation diplôme d'études de banque. p : 110.

ب. ضمانات بنكية غير مباشرة: يقوم هذا النوع من الضمانات على أساس تعهدين من جهة أخرى البنك الضامن المضاد يتعهد اتجاه الضامن (عقد الضمان المضاد).

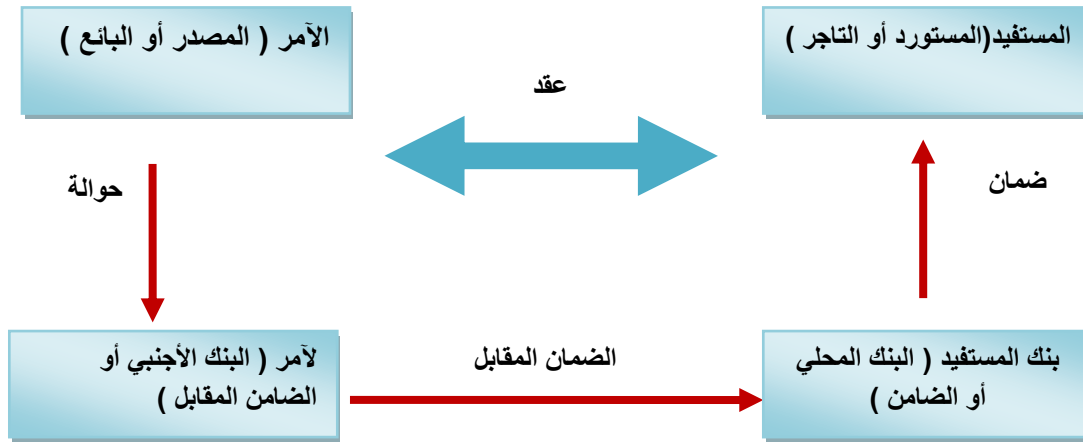
إذ أن البنك الضامن لا يمكنه تقديم ضمان للمستفيد ما لم يحصل على ضمان مضاد من طرف بنك المصدر تتم هذه العملية بطلب مفصل من المرسل الأجنبي ويحتوي على عناصر العقد وكذا أطراف التعاقد إضافة إلى نوع الضمان الذي يجب تقديمه.

هذا الطلب يمكن أن يرسل بطريقتين هما :

✓ التلكس telex أو التسويقة Swift المشفر.

✓ وثيقة على أرسلها إسم البنك المصدر موقعه من طرف أحد البنكين.

الشكل رقم (08) إجراءات سير الضمان غير المباشر



Source : commerce extérieur. Op.cit. p : 110

الفرع الثالث: مراحل سير الضمانات البنكية الدولية

تتم وفق المراحل التالية¹:

أولاً: تحرير الطلب: يتم تحرير الطلب من طرف البنك الضامن، وهذا بعد استلامه للضمان المضاد وذلك بإرسال الأمر المصدر للوثائق وتقديمها للبنك تتمثل في:

وثيقة المتعهد: أي أن الأمر يعطي الحق لبنكه لقطع مبلغ مئة حسابه لصالح المستفيد، في حالة طلبه من طرف هذا الأخير..

✓ صورة مطابقة للعقد التجاري

✓ الضمان المطلوب يتضمن هذه المعطيات

✓ نوع الضمان

✓ المستفيد من الضمان

✓ تاريخ صلاحية الضمان

¹ شاكرو القزوني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط1، 1999، ص 114

ثانيا: تحرير النسخة: إن تحرير نسخ الضمانات يكون من طرف البنك أي يتم تقديم أوامر للمراسل الأجنبي في إطار الضمان غير المباشر، النسخة الأصلية والصور يتم تقديمها للزبون حسب أوامر.

ثالثا: عمليات التتبع: عند الانتهاء من وضع الضمان، يتم معه تحديد مدة الصلاحية مع إمكانية تأجيلها لفترة أخرى فالمستفيد من الضمان بإمكانه أن يطلب تمديد هذه المدة إلى 6 أشهر، إضافة إلى مدة عقد الضمان وشهر آخر من البنك الضامن.

رابعا: تكلفة العملية: أما فيما يتعلق بتكلفة العملية فإن هذه الأخيرة تتعلق بالضمانات التعاقدية الموضوعة في إطار عمليات الإستيراد، ففي عمليات التصدير يقوم المصدر بدفع عمالات لبنكه وأخرى للبنك الأجنبي وهذه العملات والمصاريف غير ثابتة مع إمكانية تعديلها وتغييرها في كل وقت تبعا للعوامل الاقتصادية كتقلبات الأسعار.

خامسا: الاحتياطات المأخوذة من طرف البائع:

✓ الضمان يجب أن يشمل التعويض كل ما هو عاطل، تصليح السلع المباعة، تغيير السلع

✓ شروط استعماله يجب تحديد المدة ووسائل إعلان المصدر

✓ انقضاء الضمان

✓ إن الإغفاء من الضمان يكون للعوامل الناشئة من

✓ خطأ في الاستعمال

✓ خطأ في رقابة الآلات وصيانتها، التلف العادي وأخطار العمل

سادسا: رفع وتخفيض مبلغ الضمان:

إن مبلغ الضمان يمكن أن تحل عليه تعديلات في بعض الحالات بالانخفاض أو بالارتفاع وهذا يتوقف على عنصر الزمن بطبيعة الحال، والارتفاع يكون من جراء ارتفاع مبلغ العقد ويكون هذا بموافقة المستفيد.

المطلب الثاني: أنواع الضمانات البنكية الدولية

قبل التطرق إلى أنواع الضمانات البنكية الدولية هناك العديد من الأسباب التي أدت إلى ظهور أنواع مختلفة من الضمانات نذكر أهم أسباب المطالبة بها من طرف المتعاملين الاقتصاديين¹:

✓ بعض عملاء البنوك لا يقومون بمسك الدفاتر المحاسبية الدقيقة والعاكسة لحقيقة الوضع المالي ولا يخضعونها إلى التدقيق القانوني الشيء الذي يؤثر على الدارسة المتعلقة بمنح القرض التي يقوم بها البنك لهذا يضطر هذا الأخير لطلب هاته الضمانات؛

تتقسم أنواع الضمانات البنكية الدولية إلى عدة أنواع منها ما تخدم المشتري يتمثل في:²

1- ضمان المناقصة: يقوم بنك المستفيد من الضمان بتعهد المضاد بطلب من زيونه اتجاه مقدم العرض إن يتلقى عروضاً متعددة لمقاولين من مختلف البلدان والذين ينتظرون الرد على عروضهم بعد أن قدموا للمستفيد دفتر الأعباء يختار المستفيد من بين العروض مناقص والذي يتعهد بالتسيير الحسن للأعمال ابتداء من يوم فتح العروض المقدمة من طرف المشتركين إلى غاية 6 أشهر حيث يتراوح مبلغ هذا الضمان من 0 إلى 5 بالمائة من مبلغ العرض غالباً ما يتبع هذا الضمان ضمان المناقصة.

2- ضمان حسن التنفيذ: هو التزام يقدمه الضامن بالدفع في حالة عدم إحترام المورد في تنفيذ التزاماته أي بواجباته الإنتاجية أي في تسليم البضاعة في العقد التجاري ويمثل مبلغ ضمان التنفيذ حسن 10% من ثمن العقد وهذا الضمان يصبح ساري المفعوله عند إصداره ويبقى مستعملاً إلى غاية الاستقبال النهائي للسلع.

3 - ضمان الإمساك بالضمان: يعتبر آخر الضمانات حيث يضمن للمستورد الاحتفاظ بالضمان إلى غاية التأكد من حسن تنفيذ المشروع لمدة معينة لتأكد منه في حالة العكس

¹Legeais. D, Suretés et garanties du crédit, Librairie générale de droit et de jurisprudence, Paris, 1996, P :56

³Guyonard André et Etienne Moin, Commerce International, deuxième édition, 1992, P :200

⁴خالد أمين عبد الله العمليات المصرفية "الطرق المحاسبية الحديثة" دار وائل للنشر الطبعة السابعة عمان الأردن 2014 ص76

للمستفيد الحق في تعويض ولو جزء من خسارته إذ لا يمكن أن يتجاوز مبلغ ضمان الإمسك بالضمان يدخل حيز التنفيذ ليضمن للمستورد تعويضه في حالة إخلال المصدر ببنود العقد التجاري المبرم.

4_ ضمان إسترجاع التسبيق: في هذه الحالة يقوم المستورد بتقديم مبلغ مالي إلى المصدر كتسبيق يقطع هذا الأخير من قيمة الخدمة أو البضاعة فيما بعد وعليه يوضع ضمان استرجاع التسبيق الذي يتراوح مبلغه عموما ما بين 5 إلى 15% من مبلغ العقد التجاري إذ تغطي نسبته مبلغ التسبيق لكن يجب أن لا تتجاوز قيمة الضمان 15% من مبلغ العقد التجاري على أن موافقة بنك الجزائر إجبارية.

5_ ضمان الدفع: يطلب المصدر في بعض الأحيان من المستورد تأجيل دفع مبلغ الصفقة أو الخدمة لوقت لاحق أو بأقساط منتظمة ...

ورغم أن الإعتماد المستندي يعتبر من وسائل الدفع الدولية الأكثر أمانا إلا أن المصدر يفضل اللجوء إلى وسائل دفع أخرى هذه الوضعية يمكن أن تظهر لأول الأمر غير معقولة لكن يمكن تبريرها بالنظر إلى مستوى الاعتماد المستندي منها:

✓ ارتفاع تكلفته التي تؤدي إلى الحد من الربح الإجمالي.

✓ خطر بطء وصول المستندات مما يؤخر عملية الدفع.

✓ تأخر وصول الإشعار بفتح الإعتماد المستندي مما يعطل وصول البضاعة.

6- ضمان القبول المؤقت: يستعمل هذا النوع من الضمان في حالة الإستيراد المؤقت لآلات أو معدات يعاد تصديرها بعد مدة لغرض القيام بمعارض دولية على سبيل المثال وعموما فإن عملية الاستيراد تخضع لدفع حقوق ورسوم جمركية والمستفيد من هذا النظام من عدم دفع هذه الحقوق إذا تعهد بإعادة تصديرها عند النهاية العمل بها.

7_ خطاب الضمان الخارجي: وهي الضمانات التي تصدر بناء على الطلب العملاء المقيمين من البنوك التي يتعاملون معها لصالح المستفيدين غير المقيمين أو العكس كما هو الحال في مقاولات الأعمال التي تطرح في الخارج ويرسى عطائها على مقيم في الدولة

تصدر هذه الضمانات أيضا بناء على طلب المستورد المحلي لصالح وقد للدفعات المؤجلة على أقساط من قيمة الواردات.

كما توجد هناك أنواع أخرى من الضمانات، الضمانات الشخصية والضمانات الحقيقية والضمان الاحتياطي نذكرها فيما يلي. الضمان الاحتياطي نذكرها في ما يلي:

أ. **الضمان الاحتياطي:** يعتبر الضمان الاحتياطي من بين الضمانات الشخصية على القروض ويمكن تعريفه على أنه: التزام مكتوب من طرف شخص معين يتعهد بموجبه على التسديد ولضمان الاحتياطي شروط يجب توفرها هي:

✓ يكتب الضامن الاحتياطي على الكمبيالة أو على وصلة

✓ يؤدي الضمان بعبارة الضمان الاحتياطي ويوقعه الضامن

✓ يذكر في الضمان اسم المضمون وإلا اعتبر الضمان حاصلا للساحب

✓ ويستفاد هذا الضامن من مجرد توقيع الضامن على صدر الكمبيالة

ب. **الضمانات الحقيقية:** تعرف على أنها ضمانات مادية (ملموسة) يمكن حجزها في حالة عدم تسديد المدين لدينه كالعقارات والمنقولات وهذا ما يسمى بالرهن وتتركز الضمانات الحقيقية على موضوع الشيء المقدم للضمان.

ج. **الضمانات الشخصية:** تتركز الضمانات الشخصية على التعهد الذي يقوم به الأشخاص والذي بموجبه يتعهدون بالتسديد بدل المدين في حالة عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته في تاريخ الاستحقاق فالضمان الشخصيات يمكن أن يقوم به المدين شخصيا ولكن يتطلب ذلك تدخل طرف ثالث القيام بدور الضامن والضمانات البنكية.

الجدول رقم (01): يشرح أنواع الضمانات البنكية الدولية وخصائصها:

الضمان					
خصائصه	ضمان المناقصة	ضمان إسترجاع التسبيق	ضمان حسن تنفيذ	ضمان الإمساك بضمان	ضمان القبول المؤقت
موضوعه	التزام بدفع مبلغ مالي إلى مستورد في حالة ما إذا شخص طبيعي أو معنوي أ المسؤول لم يستطع الوفاء بالتزامه	التزام بإعادة دفع مبلغ التسبيق للمستورد إذا لم ينفذ ما جاء في العقد المبرم	التزام بدفع مبلغ معين في حالة تنفيذ الحس لنود العقد (الصفقة) المبرم	تعهد بدفع مبلغ معين للمستورد في حالة ما إذا رأى أن بضاعة أو الخدمة مقدمة يجب لها مدة معينة حتى يقرر ما إذا كانت مطابقة للنصوص العقد أم لا	التزام بدفع مبلغ مالي للخرينة لإصلاح الخلل الناجم في مداخل الصادر والواردات
نسبه	1% إلى 5% من مبلغ التسبيق	100% من مبلغ التسبيق	1% إلى 5% من مبلغ العقد	5% من مبلغ تسبيق	مقدار الرسوم الجمركية في حالة الاستيراد
مدة الضمان	منذ الإجابة على العروض المقدمة و اختيارها إلى غاية إمضاء الصفقة	تدخل حيز العقد إلى غاية الإرسال	تدخل حيز العقد إلى غاية الاستقبال المؤقت أو النهائي	منذ الإرسال أو الاستلام المؤقت إلى غاية سنة أو سنتين من هذا التاريخ	من دخول البضاعة إلى حدود البلاد إلى غاية خروجها منها
مزايا على الأمر	لا توجد	استرجاع المبلغ	استرجاع المبلغ	تحصيل مؤقت	الاقتراض للخارج أي تغطية الصرف و خطر عدم التسجيل
المستفيد من الضمان	المستورد	المستورد	المستورد	المستورد	البنك المحلي

خلاصة الفصل :

من خلال ما تطرقنا إليه في هذا الفصل بمحاولة الإلمام بعموميات حول الضمانات البنكية الدولية دارستها والمخاطر التي تغطيها نرى أن الضمان وسيلة للحد من خطر محتمل سواء من طرف المصدر أو من طرف المستورد ومن هذا المنطلق فإن الضمانات الدولية أصبحت العنصر الرئيسي لتشجيع التمويل الدولي فهي تشجع المصدرين على عقد الصفقات مع المستوردين الأجانب والعكس كذلك بالنسبة للمصدرين وعليه يمكن استنتاج مدى أهمية هذه الضمانات في توفير السير الحسن لمعاملات التجارة الخارجية كونها تخلق الثقة بين المتعاملين وحافزة لحقوقهم الشيء الذي يتيح للدول سهولة وتطور مبادلاتها وتفتحها أمام العالم الخارجي وبالتالي تحقيق الرفاه الاقتصادي للدول.

الفصل الثالث

دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري وكالة
الوادي

تمهيد

في هذا الفصل سوف نتطرق الى دراسة البنك الخارجي الجزائري والذي يعتبر البنوك الخارجي الجزائري من بين البنوك التجارية، وينصب نشاطه في تسهيل العلاقات الاقتصادية الجزائرية مع باقي دول العالم، ويختص بضمان وتنفيذ العمليات الاقتصادية الخاصة بالتجارة الخارجية وله عدة فروع في الوطن وخارج الوطن منها وكالة الوادي التي خصصنا الدراسة فيها ولقد قسمنا هذا الفصل إلى مبحثين ويتمثلان في:

المبحث الأول: البنك الخارجي الجزائري وهيكله التنظيمي.

المبحث الثاني: كيفية التعامل مع الأخطار وضمانات الممنوحة.

المبحث الأول: البنك الخارجي الجزائري وهيكله التنظيمي

ومن خلال هذا المبحث سوف نتعرف على البنك الخارجي الجزائري عموما ، ثم نتناول وكالة الوادي، والتي على مستواها أجرينا هذه الدراسة.

المطلب الأول: التعريف بالبنك الخارجي الجزائري

الفرع الأول: نشأة البنك الخارجي الجزائري وتطوره

أولا: نشأة البنك الخارجي الجزائري:

يعتبر البنك الخارجي الجزائري أحد أهم البنوك التجارية في الجزائر التي ظهرت بعد التأميم ويمكن تقديمه كأى بنك تجاري ولا يمكن أن ندرك نشأة البنك الا باستعراض النظام البنكي الجزائري خلال مرحلتين الأساسيتين قبل وبعد الإصلاحات الاقتصادية باعتباره وليد التأميم البنكي في سنة 1967.

سنوجز المرحلتين التي مر بها النظام البنكي ومن ثم نشأة البنك الخارجي الجزائري وهيكله التنظيمي ومن ثم نبين أهم الوظائف التي يقوم بها.

المطلب الثاني: تطور النظام البنكي الجزائري:

1. مرحلة ما قبل الإصلاحات الاقتصادية (1962-1988): بعد الاستقلال لم يكن هناك أكثر من 20 بنكا على المستوى الوطني وكانت معظمها مسيرة فرنسيا فكان النظام المصرفي قبل التأميم يضم¹:

✓ البنك المركزي الجزائري: BCA: أنشأ في 1962/12/13.

✓ الصندوق الجزائري للتنمية CAD أنشأ في 1963/05/07.

✓ الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP أنشأ في 1964/08/10.

وعملت الدولة الجزائرية بعد استقلالها على أن يكون الدينار الجزائري هو عملة الدولة الجزائرية المستقلة وكان ذلك في أفريل 1964، ثم اتجهت الى تأميم جميع البنوك التجارية

¹ البنك الخارجي الجزائري، وكالة الوادي

والأجنبية وشرائها في سنة 1966 لإقامة نظام مالي ناجح فكان أول البنوك التجارية المؤممة هو البنك الوطني الجزائري BNA: وأنشأ في 1966/06/13 ويليه انشأ القرض الشعبي الجزائري CPA وأنشأ في 1966/12/19 والبنك الخارجي الجزائري BEA وأنشأ في 1967/10/01 وتوسعت الدائرة البنكية بإنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR في 1982/03/13 وبنك التنمية المحلية BDL في 1985/04/30.

2. مرحلة ما بعد الإصلاحات الاقتصادية إلى يومنا هذا : تميزت بظهور قانون النقد والقرض 90/10 المؤرخ في 1990/04/14 والذي أعاد تعريف هيكل النظام البنكي وجعل القانون المصرفي في سياق التشريع البنكي المعمول به في البلدان المعاصرة ويعتبر هذا القانون من أهم القوانين الناتجة عن الإصلاحات في الجزائر 1988 حيث أصبحت البنوك كباقي المؤسسات التجارية تتمتع باستقلالية في التسيير وأصبحت تمارس نشاطا تجاريا واسعا.

المطلب الثالث: تعريف بالبنك الخارجي الجزائري ووظائفه

أولاً: تعريف البنك الخارجي الجزائري: وهو ثالث بنك تجاري في الجزائري تأسس في 1967/10/01 بموجب أمر رقم 67-204 وتم تأسيسه تبعا لقرارات تأميم القطاع البنكي وقد إنشائه على أنقاض خمسة بنوك أجنبية وهي¹:

✓ قروض الليوني

✓ الشركة العامة

✓ قروض الشمال

✓ القرض الصناعي للجزائر والمتوسط

✓ بنك باركليز

وهو عبارة على شركة مساهمة وذلك بعد 21 سنة من الخبرة وبفضل تطبيق قانون رقم 01-88 في 12/01/1998 والذي يتعلق باستقلالية المؤسسات ، فإن البنك الخارجي الجزائري

¹ البنك الخارجي الجزائري، وكالة الوادي

الشكل رقم (09) : الهيكل التنظيمي لبنك الخارجي الجزائري لوكالة الوادي

```

graph TD
    MD[مدير الوكالة] --- AM[الأمانة العامة]
    MD --- NM[نائب المدير]
    MD --- MS[مصلحة المحاسبة]
    MD --- M1[مصلحة المندوبي]
    MD --- M2[مصلحة التجارة الخارجية]
    MD --- M3[مصلحة الإدارة والوسائل العامة والميزانية]
    MD --- M4[مصلحة المندوبي]
    MD --- M5[مصلحة التجارة الخارجية]
    M1 --- C1[قسم الشباك]
    C1 --- M1_1[المندوبي]
    M1_1 --- C1_1[قسم الشباك الخفي]
    C1_1 --- M1_2[التحويلات]
    M1_2 --- M1_3[مصلحة التجارة الخارجية]
    M2 --- C2[قسم التوطن والتصفية]
    C2 --- M2_1[قسم الاعتماد المندوبي]
    M2_1 --- C2_1[قسم للحصول المندوبي وعمليات التصدير]
    C2_1 --- M2_2[قسم حسابات العملة الصعبة]
    M2_2 --- M2_3[مندوبي العملة الصعبة]
    M3 --- C3[قسم تسيير الوسائل]
    C3 --- M3_1[قسم الإعلام الألي]
    M4 --- C4[قسم المندوبي]
    C4 --- M4_1[مصلحة التجارة الخارجية]
    M5 --- C5[قسم المندوبي]
    C5 --- M5_1[مصلحة التجارة الخارجية]
    M5 --- C6[قسم المندوبي]
    C6 --- M5_2[مصلحة التجارة الخارجية]

```

1. وظائف البنك الخارجي الجزائري: البنك الخارجي الجزائري هو بنك الودائع مملوك للدولة وخاضع للقانون التجاري كان الهدف من تأسيسه هو تسهيل العلاقات الاقتصادية الجزائرية مع الدول الأخرى في إطار التخطيط الوطني.

إذا فهو يمول التجارة الخارجية وهو بنك تجاري يمنح القروض على المدى القصير والمتوسط والطويل ويقدم الخدمات المطلوبة للزبائن كما يقوم أيضا ب:

✓ منح مختلف أنواع القروض الجاهزة أو المسبقة

✓ ضمان النقل حول الدول المتقلة

✓ يعالج عمليات الصرف

✓ إيداع العملات الأجنبية

✓ أداء دور مراسل البنوك

✓ تسيير المخازن للمولين.

بعد اطلعنا على الهيكل التنظيمي الجديد للبنك الخارجي الجزائري، نستنتج أن البنك يتكون

من 16 مديرية مركزية ومن بين أعضائها والتي تغطي كل التراب الوطني وهي :

1 مديرية المفتشية العامة : هي أساس هيكل المراقبة الداخلية، وتراقب كل وظائف البنك

وخلية التطهير، ويتمثل دورها في التطهير الحسابي لمختلف فروع البنك وحسابات الزبائن:

مديرية تسيير المالية والتطور ومن مهامها ما يلي¹:

أ- **مديرية المحاسبة :** وتقوم بالمهام التالية :

✓ ضمان مراقبة تشابه العمليات ما بين المراكز الحسابية للمؤسسة.

✓ تحليل ميزانيات وحسابات الملحقات.

✓ تطوير وظيفة مراقب الحسابات.

ب- **مديرية الإعلام الآلي:** من مهامها ما يلي:

✓ اقتراح في شكل مشاريع مع الهياكل المعنية، قرارات تنظيمية وعلاقات صارمة وقواعد

وإجراءات لتسيير العمليات البنكية والعقود التسييرية.

✓ تقدير وتحليل وإرضاء رغبات المؤسسة المغربية من السياسة الإعلامية.

✓ ابتكار ووضع أنظمة أساسية لمعالجة التسيير وتقوم على طبيعة وترابط المعلومات في

سلم المؤسسة.

ت- **مديرية الخزينة:** ومن مهامها ما يلي:

¹ البنك الخارجي الجزائري، وكالة الوادي

- ✓ معالجة خزينة المؤسسة وضمان تسيير التنبؤات.
- ✓ المساهمة في وضع المهام في حال النشاط لفهم السياسة المعلوماتية التي أوقفها.
- ث - مديرية مراقبة التسيير: ومن مهامها ما يلي:
 - ✓ دعم واقتراح قواعد وإجراءات لتسيير نشاطات البنك.
 - ✓ دعم الاقتراحات لإجراءات المؤسسة في مجال التخطيط.
 - ✓ اقتراح معالج يدوي للتخطيط.
- ج - مديرية التسيير وإدارة الالتزامات
 - المديرية المركزية للشبكة: ومن مهامها:
 - ✓ اقتراح التنظيم المفصل لكل وحدة ووكالة وهذا بعلاقاتها مع مديرية العمليات مع الخارج
 - ✓ ضمان تنظيم النشاطات من مجموع الشبكة في أطر علاقاتها الهرمية.
 - ✓ السهر مع الوحدات والوكالات على وضع السياسات التجارية التي أوقفها المؤسسة.
 - مديرية التزامات المؤسسة الكبرى: ومن مهامها:
 - ✓ إعداد دراسات اقتصادية ومالية بالمؤسسات الكبرى الزبونة للبنك وقطاعات نشاطها.
 - ✓ إعداد دراسات ووضع مسابقات مقررة لصالح المؤسسات الكبرى الزبونة.
 - ✓ مساعدة ونصح المؤسسات الزبونة.
- مديرية المنازعات القضائية: ومن مهامها:
 - ✓ ضمن أمانة أسرار المدير وأقسام العمل التي يشرف عليها المدير العام.
 - ✓ ضامن مراقبة تشابه العمليات من مجموعة من المسائل القضائية.
- ح - مديرية التسيير والإدارة الدولية : وتتكون من
 - مديرية المالية والعلاقات الدولي : من المهام الرئيسية الموكلة لها هي:
 - ✓ اقتراح تنظيم الهيكل
 - ✓ ضمان العلاقات البنكية الدولية والعلاقات المالية الدولية.
 - ✓ إعداد الدراسات الاقتصادية والتحليل المالي.

- **مديرية التجارة الخارجية:** ومن مهامها:
 - ✓ البحث عن وضع الموارد التمويلية الخارجية من نوع " تصدير "EXPORT" في محال البرامج العامة للتجارة الخارجية التي أوقفتها الحكومة.
 - ✓ جلب المساهمات لتنظيمها وترويجها في حصص استثمارية لتتشر وطنيا ودوليا ومستهدف تنمية الصادرات.
 - ✓ البحث عن فتح محتمل للإنتاج الوطني القابل للتصدير الذي يميز قناة المراسلات البنكية¹.
 - ✓ تركيز شرح ونشر كل النصوص المتعلقة بتنظيم سعر الصرف والتجارة الخارجية.
- **مديرية العمليات مع الخارج:** ومن مهامها:
 - ✓ تنفيذ عمليات التصدير (التحويلات) والاستيراد (rapatriement).
 - ✓ تسيير المركزية المحاسبية والخزينة بالعملة الصعبة.
 - ✓ اقتراح نموذج للوحة القيادة لتركيبها وتسييرها على ما تتوافق عليه.
 - ✓ تمثيل المؤسسة في إطار اختصاصاتها أمام المؤسسات الأخرى.
- خ- **الأمانة العامة :** وتحتوي على
 - **مديرية الموارد البشرية:** ومن مهامها :
 - ✓ اقتراح خطة إعلامية في المدى القصير والمتوسط تبعا لتغيرات أهداف السياسة التجارية للمؤسسة وهذا بالمساعدة مع هيكلها.
 - ✓ اقتراح خطة تسيير تنبئ للموارد البشرية.
 - ✓ ابتكار واقتراح معالج يدوي لإجراءات تسيير الموارد البشرية.
 - **مديرية الإدارة العامة:** ومن مهامها:
 - ✓ اقتراح هيكل مفصلة للتنظيم.
 - ✓ دعم وتنفيذ خطة وتوظيف عمال أطراف في التنظيم المركزي.
 - ✓ المشاركة في تسيير الأعمال الاجتماعية للمؤسسة.

¹ البنك الخارجي الجزائري، وكالة الوادي

المبحث الثاني: كيفية التعامل مع الأخطار وضمانات الممنوحة

المطلب الأول: كيفية التعامل مع الأخطار من قبل الوكالة

الفرع الأول: كيفية التعامل مع الأخطار في الوكالة

يقوم البنك بمواجهة المخاطر التي يتعرض لها من خلال إتباع مجموعة من الخطوات التي تساعد في التقليل من الأخطار المحتملة وذلك حسب المخاطر التي قد يتعرض لها.

أولاً: حجز قيمة البضاعة مع هامش سعر الصرف:

يقوم البنك بحجز قيمة السلعة كضمان للعملية، تخوفاً من عدم الدفع حيث يحتفظ بنسبة 100% من قيمة السلعة المضافة إليه 3% ضمان ضد اضطرابات سعر الصرف أي أنها تحتفظ بنسبة 103% من قيمة السلعة¹.

ثانياً: تدقيق المستندات:

تتم عملية التدقيق للمستندات على مستويين وهما:

✓ على مستوى الوكالة.

✓ على مستوى المديرية العامة.

ثالثاً: كيفية تسيير البنك للمخاطر الطارئة:

أثناء عملية التمويل قد يتعرض كل من المصدر والمستورد للمخاطر غير متوقعة فيما يلي سوف يتم التعرض لدور البنك وتسييرها.

1. حالة عدم كفاية الضمان: أي قيمه السلعة تفوق قيمة الضمان في هذه الحالة لا يتدخل البنك لضمان حق الطرف المقابل المصدر.

2. حاله عدم وصول السلع من مع خروج النقود: نميز حالتين:

¹ البنك الخارجي الجزائري، وكالة الوادي

✓ عدم وصول السلعة يمنح المستورد أجل 4 أشهر كحد أقصى الوصول وعند انتهاء المدة يقوم البنك بإعلام البنك المركزي ويوضع في قائمة الممنوعين من العمليات الخارجية من قبل كل البنوك.

✓ دخول السلعة بأقل من قيمتها يميز كذلك حالتين:

- إذا كان مبلغ البضاعة اقل من 100,000 دج لا يتدخل البنك.
- أما إذا تصدى المبلغ 100,000 دج يقوم البنك بإعلام البنك المركزي وكأول إجراء يوضع العميل في قائمة الممنوعين من العمليات الخارجية من قبل كل البنوك.

3. حالة خروج البضاعة وعدم ترحيل النقود:

يقوم البنك بتتبع عمليه خروج البضاعة ودخول النقود وذلك من خلال الدخول لشبكة الكنيس لمعرفة التاريخ D11 خروج السلعة ويضع مده لوصول النقود في اجل أقصاه 180 يوم، هنا في حالة تعدي التاريخ المحدود يميز حالتين:

✓ وصول النقود بعد 180 يوم يستلم المصدر مبلغ المرحلة 100% بالدينار الجزائري بهذا يكون تاريخ الوصول في المدة المحددة يحصل على 50% عمله صعبة 50% دينار جزائري.

✓ أما في حالة عدم وصول النقود نهائيا يوضع المسجل في قائمة الممنوعين من العمليات الخارجية من قبل كل البنوك.

رابعا: التوطين البنكي المسبق كآلية للتحكم في مخاطر التجارة الخارجية

من أجل تحقيق هدف تقويم تقوية الإجراءات الداخلية لمراقبة عملية التجارة الخارجية والتقليل من مخاطرها يلزمه بنك الجزائر كل البنوك المعتمدة بشكل مركزية كل بنك والتي سيحدد قبول أو رفض هذا التوطين بعد المراقبة الدقيقة.

"التوطين هو تسجيل لعمليات التجارة الخارجية قيادة المراقبة المبادلات والتجارة الدولية. والتوطين يمكن أن يتعلق بعمليات الاستيراد والتصدير". كما يوجد نوعين من التوطين البنكي:

توطين الواردات: يقصد بتوطين الصادرات جعل لكل من السلع والخدمات موطنا لها وهذا يتم لدى البنك أو المؤسسة المالية المعتمدة التي يختارها المستورد إذ يتم توطين السلعة والخدمات المستوردة وفقا لمجموعة من الإجراءات.

توطين الصادرات: نجد الإشارة أن التوطين المصرفي لا يتعلق بخطب الواردات بل حتى الصادرات من السلع والخدمات فهي أيضا تخضع لتوطين مصرفي.

الفرع الثاني: تقدم البنك الخارجي وكالة الوادي مجموعة من الضمانات البنكية الدولية تتمثل أهمها¹:

✓ ضمان المناقصة (Garantie de soumission)

✓ ضمان استرجاع التسبيق (Garantie de restitution d' escompte)

✓ ضمان حسن التنفيذ (La garantie bonne exécution)

✓ ضمان اقتطاع الضمان (La garantie de retenu de garantie)

✓ ضمان الدفع (La garantie de paiement)

المطلب الثاني: كيفية سير الضمانات البنكية الدولية في البنك الخارجي

الجزائري وكاله الوادي

من المعروف أن جميع أنواع الضمانات البنكية الدولية، تشترك في بعض النقاط والمراحل الأساسية التي يجب أن تمر بها جميع هذه الأنواع، حيث تمر الضمانات الدولية بالمراحل التالية:

المرحلة الأولى:

في هذه المرحلة الأساسية يجب أن يتم اتفاق تجاري بين الطرفين (المصدر والمستورد) حول تبادل تجاري أو عملية تجارية دولية معينة، يسعى كل من الطرفين (المصدر والمستورد) إلى محاولة حفظ حقوقه، والابتعاد عن المخاطر التي تواجههما، كما يعلم الجميع أن جل

¹ البنك الخارجي الجزائري، وكالة الوادي

العمليات التجارية الدولية محفوظة بمخاطر تجارية متعددة مخاطر عدم السداد، مخاطر أسعار الصرف، مخاطر الأسعار، مخاطر التكاليف ولهذا يسعى طرف التجارة الدولية (المصدر والمستورد) إلى تغطية هذه المخاطر والتحوط منها، لذا فإنه مباشر بعد الاتفاق التجاري.

يقوم المستورد عادة بطلب ضمانات البنكية الدولية لتغطية المخاطر البنكية والتجارية المحتملة، كما يتفق الطرفان على شروط هذه الضمانات البنكية الدولية ومواصفاتها ونسبة الضمان ومدة وطرق التعويض في حالة وجود خلل في عملية التجارية، وشروط أخرى وبعد الاتفاق معه وبين المستورد حول نوع الضمان الممنوح وقيمة الضمان ومدته وشروطه ويجب أن تنتهي بقبول الطرفين.

المرحلة الثانية:

بعد اتفاق الطرفين حول العملية التجارية والاتفاق حول الشروط ومواصفاتها ونوع الضمانات المقدمة، يتقدم المصدر إلى بنكه الأجنبي، بنك الضمان بطلب كتابي يتضمن طلب تقديم ضمان لصالح المستورد في بلد أخرى عن طريق بنكه الضامن للعملية التجارية ويقدم له شروط الضمانات التي اتفقا عليها مع الشروط عليه مع المستورد ونوع الضمان المتفق عليه، وعلى هذا الأساس يقوم بنك الضمان بإصدار ضمان المضاد، وفي المقابل يقدم المستورد إلى بنكه لإعلامه بشروط الضمان، كما يأخذ منه قبول منحه الضمان وإعلامه بوصول ضمان مضاد، وفي المقابل يقدم المستورد إلى من البنك الأجنبي.

المرحلة الثالثة :

يقوم بنك المصدر (بنك الضمان)، بالبلد الاجنبي بإصدار ضمان مضاد حسب نوع الضمان المتفق عليه وحسب قوانين وشروط العملية التجارية، حيث بمقتضى هذا الضمان يكون بنك المصدر قد وافق على أن يضمن في المصدر في حال أجل بالعقد التجاري، والتعويض عند أول مطلب من البنك المستورد (البنك الضامن).

المرحلة الرابعة:

بعد قيام بنك المصدر (بنك الضمان) بإصدار الضمان المضاد، يقوم بإرسال خطاب الكتروني، (جمعية الاتصالات المالية العالمية بين البنوك) وهو "نظام الكتروني على مستوى عالي من الكفاءة، حيث يربط جميع البنوك العالمية في مجال تبادل الرسائل والمعلومات بين البنوك مختلف الدول الى تقديم احدث الوسائل العلمية تبادل الرسائل والمعلومات بين جميع أسواق المال، من خلال البنوك المسؤولة عن تنفيذ ذلك بمختلف من مقابلة احتياجات العملاء الأجانب والمحليين أيضا".

بعد مدة قصيرة حوالي 10 دقائق يصل الضمان المضاد الى مديرية التجارة الخارجية بالجزائر العاصمة.

المرحلة الخامسة:

يتم التأكد من صحة الضمان المضاد ومن جميع المعلومات التي يحتوي عليها أطراف الضمان مبلغ الضمان بأرقام والأحرف، نوع الضمان، نسبه الضمان، شروط بدأ تنفيذ الضمان، شروط رفع اليد على الضمان، ومدة صلاحيته، وبعض الرموز الخاصة بالضمان. كما يتم التأكد من رمز swif الخاص بالبنك المرسل بعد مراجعة جميع المعلومات الخاصة بالضمان المضاد والشروط المتفق عليها بين المصدر والمستورد وفي حالة ما إذا تبين أن هناك خلل في الشروط، يتم تبادل ال swif بين البنكين، من أجل قبول الضمان المضاد والاتفاق حول الشروط بعد أن تتم عملها لتأكد من جميع المعلومات المذكورة أعلاه.

المرحلة السادسة :

بعد الاتفاق مع بنك المصدر والتناقص معه حول شروط الضمان، يطلب بنك المستورد (البنك الضامن) من المستورد تقديم طلب قبول كتابي للضمان من أجل قبول الضمان بكافة شروط وجميع مواصفاته.

✓ في حالة قبول المستورد للضمان يقوم البنك المستورد (البنك الضامن) بإرسال رسالة مشفرة للبنك المراسل تأكد قبول الضمان من طرف المستفيد.

✓ في حالة ما لم يتم الموافقة على نص الضمان يقوم بنك المستورد (البنك الضامن) بإرسال رسالة مشفرة البنك المراسل إعلامه بالرفض وانتظار جوابه.

المرحلة السابعة :

مباشرة بعد تقديم المستورد طلب القبول الكتابي، يقوم البنك بإصدار الضمان المتفق عليه ويدخل هذا الضمان حيث التنفيذ، من تاريخ إصداره مباشرة الى غاية تاريخ رفع اليد عن هذا الضمان التاريخ المتبقي عليه سابقا.

المرحلة الثامنة :

بعد مرور جميع المراحل السابقة يأتي دور البنك لتحصيل عمولة إصداره للضمان، التي تسدد على شكل أقساط كل ثلاث أشهر ابتداء من الشهر الثالث بعد إصدار الضمان، إلى غاية انتهاء مدة صلاحية الضمان، وتجدر الإشارة إلى أن العمولة يتحملها المصدر عموما، حيث يدفعها المصدر على كل ثلاث أشهر الى بنكه الذي بدوره ، كما يتحمل كما يتحمل المصدر خدمات السويفت، والطابع الضريبي، وضرائب على عمليات البنوك، والتأمينات وخدمات أخرى....

المرحلة التاسعة:

هذه المرحلة هي مرحلة استثنائية، حيث تكون هذه المرحلة في حالة وجود خلل في شروط العملية التجارية الدولية وتبدأ هذه المرحلة بتقديم المستورد بطلب كتابي الى بنكه يعلمه بوجود خلل يدفعه الى المطالبة باسترجاع حقوق الضمان، بعد ذلك يقوم بنك المستورد بمراسلة بنك المصدر كتابيا، ويطالبه باسترجاع مبلغ الضمان المتفق عليه، هذا الأخير يلزم المصدر بدفع مبلغ الضمان، ويقوم بتسديده مباشرة.

خلاصة الفصل

تطرقنا في هذا الفصل الى التعريف بالبنك الخارجي منذ نشأته وانبثاقه وإلى تنظيم الإداري ووظائف ونشاطات لبنك الخارجي الجزائري وعرض لمختلف مصالحه ومهامه، وأيضا تعرف على الفرع بوكالة الوادي (094) نشأتها والمصالح الإدارية وبالأخص مصلحة التجارة الخارجية التي قمنا بإجراء التريص فيها من خلال التعرف على أهم الضمانات التي تمنحها الوكالة ضمان استرجاع التسبيق وضمان حسن التنفيذ وضمان اقتطاع الضمان.

خاتمة

التجارة الخارجية قطاع حيوي وذو أهمية بالغة في أي مجتمع سواء كان ذلك المجتمع متقدما أو ناميا فهي مصدر للدخل القومي تساعد في زيادة رفاهية البلاد؛ عن طريق توسيع قاعدة الاختيارات فيما يخص مجالات الاستهلاك والاستثمار وتخصيص الموارد الإنتاجية بشكل عام. وبناءا على هذا أنيطت البنوك التجارية بتسهيل عمليات التجارة الخارجية وتحسينها، وذلك بالعمل كوسيط بين المتعاملين الاقتصاديين المقيمين وغير المقيمين سواء في حالة عملية الاستيراد والتصدير. من أجل ضمان الوفاء بالتزامات بين الطرفين وتقليل المخاطر المحتملة خاصة خطر عدم التسديد.

وبزيادة المعاملات التجارية الدولية بين دول العالم، ازدادت الحاجة إلى التعامل بالضمانات البنكية الدولية لمواجهة الأخطار الممكن أن تتعرض لها هذه المعاملات وخاصة التي تتعلق بمجال التجارة الخارجية.

فرغم الأهمية الكبيرة للضمانات البنكية الدولية، يجهل الكثير من البنوك والمتعاملين الاقتصاديين كيفية التعامل بها، وقد حاولنا في بحثنا معرفة الدور المهم الذي تلعبه هذه الأخيرة في الحد من مخاطر التجارة الخارجية.

أولا: نتائج الدراسة :

ومنه تم استخلاص النتائج التالية:

الضمانات البنكية الدولية هي التزام من قبل الأطراف المتعاقدة في التجارة الخارجية الذي تعهدون فيه بدفع المبالغ المستحقة فيما بينهم. كما تحتل الضمانات البنكية الدولية مكانة هامة في جميع عمليات التجارة الخارجية في إطار قوانين عمليات الدفع وتبرئة الذمم، وكذا استلام السلع وغيرها محافظة بذلك على حقوق الطرفين أي المصدر والمستورد.

تستعمل البنوك تقنيات متنوعة لتمويل التجارة الخارجية؛ حيث تنقسم إلى تقنيات قصيرة الأجل وأخرى متوسطة وطويلة الأجل وأيضا حسب العملية المراد تمويلها إما استيراد أو عملية تصدير، وهي تقنيات متفق عليها دوليا ولها أعرافها وقوانينها. بالإضافة إلى تعدد

أنواع الضمانات البنكية الدولية، إذ نلاحظ أن الاعتماد المستندي أهم تقنية دفع و ضمان لعمليات التجارة الخارجية المتداولة والمعتمدة في الجزائر.

ونتيجة لذلك فقد وضعت البنوك التجارية تحت تصرف المتعاملين الاقتصاديين المصدرين منهم والمستوردين تقنيات متنوعة خاصة بتمويل عملياتهم التجارية الخارجية، والتي تتناسب مع الاتفاقات المنعقدة بين الطرفين مثل آجال التسديد؛ حيث أوجدت تقنيات خاصة بالأجل القصير وأخرى خاصة بالأجل المتوسط والطويل.

كما أن كل تقنية لها خصوصياتها من حيث الهدف المرغوب فيه، وذلك لتغطية مختلف المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها كل من المصدر والمستورد.

ثانيا: التوصيات

استنادا للدراسة النظرية والتطبيقية يمكن إعطاء بعض التوصيات كما يلي:

ضرورة الارتقاء بالصادرات عن طريق التمويل البنكي إلى المكانة التي تؤهلها لتقوم بالدور الإيجابي في جلب وتوفير الإمكانات المادية والمالية والتقنية، وبالتالي تراكم الاستثمارات ومنه فتح الباب أمام المتعاملين الاقتصاديين المحليين منهم والأجانب للاستيراد والتصدير بحرية.

✓ على البنوك الجزائرية أن تتصح متعاملها بالعمل بالضمانات البنكية في مبادلاتهم الدولية، وهذا لتجنب الخسائر الفادحة التي قد تتعرض لها بعض العمليات الجزائرية الدولية.

✓ دراسة وتوفير المعلومات لكل من المستورد والمصدر مثل الأعراف والقوانين الدولية وتقنيات وآليات سير عملية تمويل التجارة الخارجية.

نظرا لبعدها البنوك الجزائرية عن العصرنة والحداثة وفقدانها لتكنولوجيا الاتصال المتطورة كانت عملية التمويل للتجارة الخارجية ضعيفة لذا لا بد عليها من الارتقاء بهذا الجانب من خلال تطوير النظام المالي وتحريره وفرض الرقابة والمحاسبة عليه، وخاصة فيما يتعلق بالسرعة في تنفيذ أوامر الدفع والاتصال بين المتعاملين.

تطوير أساليب الاتصال بين مختلف البنوك أمر ضروري لريح الكثير من الوقت، كذلك فيما يخص إجراءات التخليص الجمركي، والاعتماد على وسائل النقل الحديثة والسريعة والأكثر ملائمة للبضاعة محل التبادل.

يجب إرفاق جميع المبادلات الدولية بعقود الضمانات البنكية الدولية، إذ لا يمكن أن تكون أي عملية في مأمن عن أخطار التجارة الخارجية.

المرونة في التعامل والقضاء على كل أنواع المحسوبية والبيروقراطية التي تعرقل مسار ونشاط الجهاز المصرفي.

✓ إعطاء الحرية والاستقلالية للبنوك من أجل القيام بتسيير أفضل.

✓ التأهيل والتكوين الجيد لموظفي وإطارات البنوك، واعتماد سياسة المراقبة الصارمة والدائمة لنشاطهم.

ثالثا: آفاق الدراسة

إن موضوع مخاطر وضمانات تمويل التجارة الخارجية في الجزائر من المواضيع المتشابكة، والتي تستحق الاهتمام من طرف البنوك والمتعاملين الاقتصاديين والدولة خاصة بسبب تعدد جوانبها، من أجل الارتقاء بالاقتصاد الجزائري وزيادة حجم المبادلات التجارية لأننا نركز على استيراد جميع متطلباتنا المعيشية، وعليه فالبحت في هذا الموضوع يبقى مفتوح فهو يتطلب دراسات كثيرة ولهذا يمكن طرح مواضيع للبحث مستقبلا:

✓ دور البنوك التجارية في ترقية الصادرات الجزائرية.

✓ الأساليب الحديثة في تمويل التجارة الإلكترونية.

✓ دور التسويق البنكي في التجارة الإلكترونية.

قائمة المصادر

والمراجع

أولاً: الكتب

1. بوعتروس عبد الحق، الوجيز في البنوك التجارية، ديوان المطبوعات الجامعية، قسنطينة الجزائر 2000.
2. خالد أمين عبد الله العمليات المصرفية "الطرق المحاسبية الحديثة" دار وائل للنشر الطبعة السابعة عمان الأردن 2014.
3. رشاد العصار وآخرون، التجارة الخارجية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2000.
4. السيد محمد أحمد السريتي، "التجارة الخارجية"، الدار الجامعية، ط1، مصر، 2009،
5. شاكر القزوني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط1، 1999،
6. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط7، 2003،
7. طلعت اسعد عبد الحميد، ادارة الفعالة لخدمات البنوك الشاملة (مصر: مكتبة الشقري الرئيس العليا ، 1998).
8. علي البارودي، العقود والعمليات البنوك التجارية، جامعة الإسكندرية، 1982.
9. فطيمة حاجي، مدخل التمويل التجارة الخارجية. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2017.
10. ماهر كنج شكري، العمليات المصرفية الخارجية ، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط2.
11. محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2006.
12. محمود عبد الرزاق، "الاقتصاد الدولي والتجارة الخارجية: النظرية والتطبيق"، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، مصر، 2010.
13. محمود، اقتصاد المعرفة وإدارة الأزمات المالية، د ط2، 2019.

14. منير ابراهيم هندي، الفكر الحديث في إدارة المخاطر الهندسة المالية باستخدام التوريق والمشتقات المالية، مكتبة الإسكندرية،
 15. موسى مطر، باسم اللوزي، حسام داود، وآخرون، التجارة الخارجية، دار صفاء للنشر والتوزيع عمان 2001.
 16. نداء محمد الصوص، "التجارة الخارجية"، مكتبة اتمع العربي للنشر والتوزيع، الأردن، 2008.
 17. نوري موسى شقيري وآخرون، "التمويل الدولي ونظريات التجارة الخارجية"، دار المسيرة للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2012.
 18. هيثم محمد الزغبى، الإدارة والتحليل (عمار :دارا لفكر الصياغة والنشر والتوزيع، (2000).
 19. وليد العايب لحلو بوخاري إقتصاديات البنوك والتقنيات البنكية مكتبة حسين العصرية للطباعة والنشر والتوزيع لبنان 2021.
 20. يوسف مسعداوي، التمويل الدولي، عمان، الأردن 2019.
- ثانيا: الرسائل والأطروحات:
1. آسيا قاسمي تحليل الضمانات في تقييم حلول تقديم القروض في البنك، حالة القرض الشعبي الجزائري مذكرة نيل شهادة الماجستير كلية علوم اقتصادية علوم تسيير تخصص مالية المؤسسة جامعة أمحمد بوقرة بومرداس 2008 \ 2009.
 2. سبتي أحمد عمر، مخاطر القروض المصرفية وتأثيرها على البنوك التجارية، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير، جامعة المدية، 2002.
 3. شوقي طارق، أثر تغيرات أسعار الصرف على القوائم المالية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة باتنة 2006،
 4. عبد القادر شاعة، الاعتماد المستندي أداة دفع وقرض: دراسة الواقع الجزائري، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006.

5. فرقان مراد، تمويل الاستثمارات عن طريق قروض بنكية مذكرة تخرج لنيل شهادة دراسات التطبيقية الجامعية دفعة 2. 2003.

ثالثا: الملتقيات والمنشورات:

1. بلعزوز بن علي، استراتيجيات إدارة المخاطر في المعاملات المالية، مجلة الباحث عدد 07، جامعة الشلف، 2009.

2. بوخاري سمية، 2021، محاضرات مقياس تقنيات التجارة الدولية. تاريخ الاسترداد 05 30، 2022، من:

<http://www.elearning.blida2.dz>

رابعا: المراجع باللغة الأجنبية:

1. Christian Guvalda, Jean Stoufflet, Droit bancaire, Librairie de la cour de cassation.
2. Goohman John Downes & Jordan Elliott, Dictionary of Finance and Investment Terms Barran's Inc. U.S.A. 1995,.
3. Guyonar André et Etienne Moin, Commerce International, deuxième édition, 1992,
4. Legeais. D, Suretés et garanties du crédit, Librairie générale de droit et de jurisprudence, Paris, 1996,
5. Marlin.c Delierneux. M les garanties Bancaires Autonomes, Brylant Bruxelles, 1992 .

الملاحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique
جامعة الشهيد حنة لخضر الوادي
Université EchahidHamma Lakhdar d'El Oued

Faculté des sciences économiques et commerce, sciences
gestions
Département des sciences commerce



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم التجارية
الرقم: 148/ع.ق.ت.ك.ع.ق.ت.و.ع.ت/2023

الوادي في: 2023/06/16

الى السيد: هادي... والكاتب...
البرائر الخاوي

الموضوع: طلب مساعدة

بهدف مساعدة الطلبة الجامعيين الآتية أسمائهم على انجاز بحوثهم ، وتدعيما لمعارفهم العلمية و العملية في الميادين ذات الصلة بتخصصهم، نأمل من سياتكم تقديم كل ما يمكن من مساعدة و دعم في حدود ما يسمح به القانون و التنظيمات المعمول بها .

رقم التسجيل	الاسم و اللقب	التخصص	الإمضاء
20239067069	غربي علي	تجارة دولية	
20239061911	عون عبد الله	تجارة دولية	

وذلك في إطار البحث المعنون:
هذا ليس و ضمانات تحويل التجارة الخارجية في الجزائر... دراسة حالة -
ابتداء من: إلى غاية: آخر ما ي...

تقبلوا فائق الاحترام و التقدير

رئيس القسم



المؤسسة المستقبلية

